وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

UNIVERSITE Abdelhamid Ibn Badis MOSTAGANEM

جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم

كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم: القانون العام

المرجع:.....

مذكرة نهاية الدراسة لنيل شهادة الماستر

تسوية النزاعات الدولية على حدود إفريقيا

ميدان الحقوق و العلوم السياسية

الشعبة:حقوق.

التخصص: قانون دولي عام

من إعداد الطالب(ة):

شلف نصر الدين

تحت إشراف الأستاذ(ة):

أ/ جلطي أعمر

أعضاء لجنة المناقشة

الأستاذ(ة).....بوسحبة الجيلالي.....رئيسا

الأستاذ(ة)..... ..... جلطي أعمر.....مشرفا مقررا

الأستاذ(ة).....عيساني رفيقة.....مناقشا

السنة الجامعية: 2022/2021

نوقشت يوم: 2022/07/04

شكر وتقدير

الحمد لله الذي علم بالقلم، علم الإنسان ما لم يعلم، الصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى أله وصحبه أجمعين.

يسعدني أن أتقدم بالشكر و وافر التقدير وعظيم الامتنان إلى الأستاذ المشرف على بحثي " أ/ جلطي أعمر " الذي كان خير معين وخير مرشد، فجزاه الله كل خير، ومتعه بالصحة والعافية.

والشكر موصول لكلية الحقوق والعلوم السياسية " جامعة عبد الحميد بن باديس من أستاذة وإداريين.

نصر الدين

الإهداء

أهدي هذا العمل إلى :

نبع الحب والحنان – الغالية أمي مدها الله بطول العمر والصحة

أغلى وأعز إنسان على قلبي "أبي" أدامه الله نعمة لا تزول

إلى الإخوة والأخوات والأصدقاء

نصر الدين

المقدمة

ظلت القارة الإفريقية التي عانت من النهب واستنزاف الثروات طيلة الحقبة الاستعمارية تعاني في مرحلة ما بعد الاستقلال من مشاكل عديدة، فعندما نالت الدول الإفريقية استق‌لالها كانت الحرب الباردة على أشدها وأصبحت مناطق العالم الثالث ساحات صراع ومسارح حروب بالوكالة عن القطبين الكبيرين: الواليات المتحدة الأمريكية والإتحاد السوفيتي السابق.

ففي إفريقيا كانت النزاعات في القرن الإفريقي وأنجو لا والكونغو ذات صلة وثيقة بالصراع الاستراتيجي للحرب الباردة التي شكلت القارة أحد أكثر مسارحها دموية ومأساوية. وعلى الرغم من أنّ آباء الاستق لال الإفريقي حاولوا البعد عن المبارزة الإيديولوجية العالمية باللجوء إلى منظمة الوحدة الإفريقية وحركة عدم الانحياز كوسائل لحماية الاستقلال الذي حصلت عليه دولهم حديثا، إ لا أنّ فترة السبعينات والثمانينات كانت فترة انغماس شديد في سياسات و أنشطة ومناورات الحرب الباردة من جانب الدول الإفريقية مثلما يتضح في عديد من الأمثلة أبرزها: النزاع الإثيوبي–الإريتيري والنزاع في أنجولا وغيرها من النزاعات التي اكتسبت سمات مزمنة لم تتوقف حول الحدود والأمن وفجرت معها مشكلات اللاجئين والمجاعة.

نتج عن كل هذا هبوط مستمر في طاقات إفريقيا وفي اعتمادها على نفسها في مجالي الدفاع والأمن، الأمر الذي فتح الباب واسعا أمام التدخلات الأجنبية من قبل الدول الكبرى والقوى الاستعمارية السابقة وبعض القوى الإقليمية التي ظلت تدعم فصائل وجماعات ضد بعضها البعض دعما سياسيا، وتمدها أحيانا بكميات كبيرة من الس لاح والمرتزقة وهو ما اتضح في مسارعة الإتحاد السوفيتي لنصرة النظام الماركسي في إثيوبيا ومنع الصومال من ضم إقليم الأوغادين في 1977.

عقب انتهاء الحرب الباردة، شهدت القارة الإفريقية تغييرات سياسية واقتصادية مهمة، ورغم أنّ مناطق أخرى من العالم وبخاصة العالم الثالث قد تأثرت كذلك بانتهاء الحرب الباردة إ لا أنّ التأثيرات التي طالت إفريقيا كانت الأكثر عمقا والأوسع انتشارا

مقارنة بمناطق العالم الأخرى، ففي أوائل التسعينات انتهى التدخل الأجنبي المباشر في إفريقيا وانتهت بهذا عدة نزاعات كبرى كانت قد اشتعلت فيها واحتدم أوارها: حصلت إريتريا على استقلالها من إثيوبيا، وتمّ توقيع اتفاقات صلح بين المتحاربين في كل من أنجولا وموزمبيق، تخلصت جنوب إفريقيا من التمييز العنصري وسمحت ديكتاتوريات عسكرية متعددة في غرب إفريقيا بانتخابات حرة وإقامة حكومات ديمقراطية، وظهر لأول وهلة أنّ إفريقيا خرجت في النهاية من دائرة العنف وكبت الحريات والحروب الأهلية التي صاحبت تاريخها في الأعوام السابقة، خيّم التفاؤل وغطى على كارثة التفكك الذي أصاب كال من الصومال وليبيريا لكن وبنهاية القرن العشرين، أخذ التفاؤل في التراجع بعد أن بدأ التفكك الذي حلّ بالصومال ينتشر في كثير من أرجاء القارة بدال من مثال تحقق الديمقراطية في جنوب إفريقيا بعد قرون من سيطرة البيض عليها ، ومما سبق نطرح الإشكالية التالية:

كيف يتم تسوية النزاعات الدولية الواقعة على حدود إفريقيا؟

ومـــــا مدى فعالية الأجهزة المكلفة بحفظ السلم والأمن في إفريقيا؟

وقع اختيارنا لهذا الموضوع لأنه مناسب للتخصص ولأنه لم يستوفي القدر الكافي من البحث والدراسات، بالإضافة إلى العراقيل التي تصادف الأجهزة المنوط بها الحفاظ على الأمن والسلم في القارة الإفريقية.

تكمن أهمية الدراسة كون موضوع النزاعات الدولية على حدود إفريقيا يعتبر من القضايا التي تثار من حولها عدة إشكالات خاصة في ضل تنامي الصراعات والحروب على الحدود الإفريقية لأسباب عديدة.

تهدف الدراسة إلى تحديد مفهوم النزاعات الدولية وأسباب حدوثها ، وتسليط الضوء على مدى فعالية الأجهزة التي سخرت لحماية الحدود الإفريقية ، والتعرف على الصعوبات التي تواجهها في هذا المجال.

وقد اعتمدنا على المنهج الوصفي خاصة في الفصل الأول من خلال تحديد الإطار العام للنزاعات الدولية ، وبالإضافة إلى الاعتماد المنهج التحليلي في تحليل نصوص المعاهدات والاتفاقيات المتعلقة بموضوع الدراسة.

قسمنا البحث إلى فصلين: الفصل الأول تطرقنا فيه إلى **الإطار المفاهيمي لتسوية النزاعات الدولية** ، بينما خصصنا الفصل الثاني. ل : **جهود إفريقيا لحل النزاعات الدولية.**

الفصل الأول

تمهيد:

ليست العلاقات بين الدول دائما مستقرة وهادئة، فكثيرا ما يؤدي تعارض مصالحها إلى قيام النزاع بينها، والحكمة تقضي عليها في مثل هذه الحالة بأن تسعى لتسوية النزاع وديا و أن لا تسعى إلى استعمال وسائل العنف إلا إذا ألجأتها الضرورة إلى ذلك.

وقد اتجهت جهود الساسة من محبي السالم منذ أواخر القرن الماضي إلى إح لال الوسائل السلمية محل القوة في تسوية النزاعات الدولية، و عقدت لهذا الغرض مؤتمرات كبرى مثل: مؤتمرات لاهاي 1919-1991، وفيها تقررت مجموعة من الأحكام لتسوية النزاعات الدولية بالطرق السلمية، ثم أضيفت بعد ذلك إلى هذه الأحكام غيرها مما تقرر في عهد عصبة الأمم وما أبرم تحت ظله من اتفاقات، وبما تعزز في ميثاق الأمم المتحدة.

المبحث الأول: مـــــاهية تسوية النزاعات الدولية

انشغل العالم في سياق معالجة التوترات بين الدول، بمراجعة المبادئ الأساسية للقانون لتي ترتبط ارتباطا وثيقا امتناع الدول عن استخدام القوة أو التهديد الدولي، بالدعوة إلى باستخدامها، ومن هنا جاءت ديباجة ميثاق الأمم المتحدة، كما جاء الاهتمام بحل النزاعات الدولية بالوسائل السلمية من الأهداف الرئيسية التي أوالها هذا الميثاق مكانة خاصة.

المطلب الأول: مفهوم النزاع الدولي

تعكس أدبيات النزاع ثراء واضحا فيما تقدمه من تعريفات لهذا المفهوم كما تتعدد أيضا بؤر الاهتمام ونقاط التركيز التي يوليها المتخصصون أهمية كبيرة عند تناولهم للمفهوم بالدراسة والتحليل، وعارض أو تصادم بين اتجاهات مختلفة، أو عدم توافق في المصالح بين طرفين أو أكثر، مما يدفع بالأطراف المعنية إلى عدم القبول بالوضع القائم ومحاولة تغييره بشتى الوسائل ، فالنزاع يكمن في عملية التفاعل بين طرفين على الأقل ويشكل هذا التفاعل معيارا أساسيا لتصنيف النزاعات.

الفرع الأول: تعريف النزاع الدولي وشروطه

النزاع لغة من: نزع ينزع، نزعا، معناه نزع الشيء من مكانه، قلعه، والعامة تقول: نزع الشيء إذا عطله وأفسده، إن مصدر الفعل نزع هو النزاع والمنازعة، ومعناه الخصومة.[1]

أما النزاع الدولي المسلح اصطلاحا: فهو استخدام القوة المسلحة من طرفين متحاربين على الأقل، ولا بد أن يكون أحدهما جيشا نظاميا، وتقع في خارج حدود أحد

[1]: صالح يحي الشاعري، تسوية النزاعات الدولية سلميا، الطبعة الأولى، مكتبة مديولي، القاهرة، مصر، 2006، ص127.

الطرفين وتبدأ عادة بإعلان، وتتوقف لأسباب ميدانية (وقف القتال) أو إستراتيجية (الهدنة) وتنتهي إما بالاستسلام أو باتفاق صلح.[1]

ويحدث النزاع نتيجة تقارب أو تصادم بين اتجاهات مختلفة أو عدم التوافق في المصالح بين طرفين أو أكثر، مما يدفع بالأطراف المعنية مباشرة إلى عدم القبول بالوضع القائم ومحاولة تغييره، فالنزاع يكمن في عملية التفاعل بين طرفين على الأقل ويشكل هذا التفاعل معيارا أساسيا لتصنيف النزاعات، واستخدام مصطلح الصراع بدلا من النزاع، ويعرفه بتعريف شامل بقوله:" الصراع في صميمه هو تنازع الإرادات الوطنية، وهو التنازع الناتج عن الاختلاف في دوافع الدول وفي تصوراتها وأهدافها وتطلعاتها وفي مواردها وإمكاناتها، مما يؤدي في التحليل الأخير على اتخاذ قرارات أو انتهاج سياسات خارجية تختلف أكثر مما تتفق، ولكن برغم ذلك يضل الصراع بكل توتراته دون نقطة الحرب المسلحة".

والنزاع يعبر عن حالة تعارض تكون بين الأطراف في الأهداف والمصالح، فالنزاع هو وضع تكون فيه مجموعة معينة من الأشخاص – سواء قبيلة أو مجموعة عرقية أو لغوية أو ثقافية أو دينية أو اجتماعية أو اقتصادية أو سياسية أو أي شئ أخر – تدخل في تعارض واع مع مجموعة أو مجموعات أخرى معينة، فهته المجموعات تسعى أهداف متناقضة فعلا أو تبدو أنها كذلك. [2]

وتعرف المنازعات الدولية بأنها: "الادعاءات المتناقضة بين شخصين دوليين أو أكثر، ويتطلب حلها طبقا لقواعد تسوية النزاعات الدولية الواردة في القانون الدولي، ومن الصعب إيجاد تعريف محدد وثابت للخلافات السياسية أو حتى أنواعها ووضع قائمة بها"، لذلك فإن كل جهة تستطيع وضع معيار معين من وجهة نظرها وحسب ما يناسبها وخاصة أن هناك اختلافا بين فقهاء القانون والسياسة في هذا الموضوع".

---

[1]: صالح يحي الشاعري، تسوية النزاعات الدولية سلميا، المرجع السابق، ص128.

[2]: زايدي حميد، النزاعات الدولية، رسالة ماجيستير، كلية الحقوق، بن عكنون، الجزائر، 2005، ص26.

إذا فالقضية هي قضية نسبية تختلف حسب الجهة أو الزمان أو المكان وعليه فإن النزاعات السياسية هي النزاعات التي تتعلق بمسائل السلطة وليس مسائل القانون.[1]

وتعرف محكمة العدل الدولية الدائمة في قرارها الصادر بتاريخ 1924/04/13 في قضية مافروميتس النزاع الدولي على أنه[2]:" خلاف بين دولتين على مسألة قانونية أو حادث معين أو بسبب تعارض وجهات نظرهما القانونية أو مصالحها"، أما محكمة العدل الدولية قد عرفت النزاع الدولي في قرارها الصادر بشأن قضية حق المرور في الأراضي الهندية على أنه:" عدم الاتفاق حول مسألة من الواقع أو القانون، وبمعنى أخر هو التعارض في الدعاوى القانونية أو المصالح بين شخصين.

ولقد تم وضع مجموعة الشروط ليصبح النزاع دوليا ومن أهمها ما يلي:

1. أن يكون النزاع بين الأشخاص القانونية الدولية:

لا يشترط أن يكون الأشخاص المتنازعون من طبيعة واحدة، فكما يصح أن يكون النزاع بين دولتين يجوز أن يكون بين دولة ومنظمة دولية، أو منظمة دولية ومنظمة أخرى، أو دولة وحركة تحرير وطني، ومن أمثلة المنازعات بين الدول: النزاع بين العراق وإيران حول شط العرب، منذ عام 1969 وبين الهند وباكستان حول منطقة كشمير الحدودية منذ عام 1947، ومن أمثلة المنازعات بين منظمة ودولة النزاع بين العراق والأمم المتحدة حول تدمير الأسلحة ذات التدمير الشامل منط عام 1991، والنزاع بين مصر ومنظمة الصحة الدولية عام 1980 بشأن تفسير الاتفاق المعقود بينهما عام 1951، ومن أمثلة لمنازعات بين الدول وحركات التحرر بين المغرب والبوليساريو وبين سيراليون وجبهة الثورة المتحدة وبين سيرلانكا ونمور التاميل، أما المنازعات بين الأفراد،

[1]: زايدي حميد، النزاعات الدولية، المرجع السابق، ص129.

[2]: القرار الصادر بتاريخ 1924/04/13 في قضية مافروميتس النزاع الدولي.

أو بين الأفراد والأشخاص الدولية فإنها لا تخضع لقواعد تسوية المنازعات الدولية إلا في حدود ضيقة جدا.[1]

2. أن تنشأ ادعاءات متناقضة بين الأطراف المتنازعة:

ينشأ النزاع عندما يكون هناك ادعاء من طرف يقابله ادعاء متناقض من طرف أخر، فأحد الأطراف المتنازعة يطلب من الطرف الأخر القيام بعمل، أ الامتناع عن عمل، أو تسليم شيء فالاختلاف بين طبيعة الأنظمة السياسية والايديولوجية واختلاف الإمكانيات الاقتصادية والعسكرية والعلمية والثقافية والاختلاف في الأراء في المسائل السياسية الدولية التي لا ترتب التزامات أو حقوقا للأطراف الأخرى لا يؤدي إلى نزاع دولي.[2]

3. استمرار المطالبة بالادعاءات المتناقضة:

إن الاستمرار بالمطالبة بالادعاءات أمر يتطلب ما أعلنت حله، لأن صاحب الادعاء يتابع حقوقه، وأن النزاع يبقى قائما ما دامت المطالبة قائمة، فإذا ما أعلنت دولة بأنها في حالة نزاع مع دولة أخرى حول موضوع معين ولم تتابع هذا النزاع وتطالب بحله أو توقف عن الاستمرار بالمطالبة به، فلا يعد هناك نزاع بين الطرفين، وذلك يعني أن النزاع قد توقف أو تمت تسويته، فلا بد من الاستمرار في المطالبة بالحق.[3]

4. أن يكون النزاع ذا صفة دولية عامة:

يجب أن ينشأ النزاع حول مسألة دولية سياسية، أو بأحكام القانون الدولي، أما إذا كان النزاع ذا صفة خاصة فإنه لا يخضع لقواعد تسوية المنازعات التي حددها القانون الدولي، فإذا كان النزاع بين دولتين حول مشاكل مواطني الطرفين المتعلق بالزواج

---

[1]: عمورة رابح، النزاعات الحدودية في إفريقيا وطرق تسويتها، رسالة الماجيستير، كلية بن عكنون، الجزائر، 2000، ص 35.

[2]: المرجع نفسه، ص36.

[3]: محمد المجذوب، التنظيم الدولي– النظرية العامة والمنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة، الطبعة التاسعة، منشورات الحلبي الحقوقية، 2007، ص453.

والميراث والأملاك المنقولة وغير المنقولة وغيرها مما يتعلق بقواعد القانون الخاص والتي تدار من قبل قنصليات الدولتين فإن مثل هذه المنازعات تخضع لقواعد الاختصاص الواردة في القانون الدولي الخاص.

5. أن يكون النزاع مما يمكن تسويته:

فإذا نشأ نزاع بين دولتين وتعذر تسويته وإجراء ترضية للطرفين، فلا يخضع لقواعد تسوية المنازعات الدولية، فإذا طالبت دولة من أخرى تسليم أحد المجرمين الموجودين على أراضيها، غير أن المجرم تمكن من الهرب إلى جهة مجهولة أو توفي فإن تسوية النزاع تصبح مستحيلة.[1]

الفرع الثاني: أسباب النزاعات الإفريقية

لم تكن إفريقيا ساحة لمثل هذه الصراعات المدمرة قبل اتصالها بالظاهرة الرأسمالية الاستعمارية منذ خمسة قرون، أو اتصالها بالإدارة الاستعمارية خلال القرنين التاسع عشر والعشرين، لكن اختلف الوضع عندما أدركت أوربا الأهمية الاستراتيجية لإفريقيا عندما سعت في مرحلة الكشوفات الجغرافية للبحث عن مصادر جديدة لقوتها، كما أن الثورة الصناعية في أوربا دفعت الدول للبحث عن أسواق خارج حدود الدولة القومية والبحث عن مجالا الاستثمار.[2]

فتعرضت القارة الإفريقية للاستعمار الأوربي وتم تجزئتها خلال مؤتمر برلين 1884-18885، ويعتبر ذلك بمثابة الأسباب لنشوء النزاعات الحدودية بإفريقيا، لأن التقسيم كان منافيا لواقع القارة، فالدول الأوربية جعلت الحدود اصطناعية مما أدى إلى عدم التناسق بين الحدود العرقية للدول.

---

[1]: جرير رشيدة، حل النزاعات الدولية في إفريقيا من منظمة الوحدة الإفريقية إلى الاتحاد الإفريقي، رسالة ماجيستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2007، ص84.

[2]: عبد الله الأشعل، الاتحاد الإفريقي والقضايا الإفريقية المعاصرة، دون طبعة، مؤسسة الطويجي، القاهرة، 2002، ص140.

فالقوى الاستعمارية قامت بإعداد تخطيط الحدود الإفريقية الاثنية دون اعتبار للعوامل الثقافية، بل كان الاعتبار الأول الذي يسطر على ذهن المستعمر هو تفادي اندلاع حروب أوربا في إفريقيا، ولعل انسحاب القوات الفرنسية من فاشودة بالسودان في عام 1897 عند مواجهتها للقوات البريطانية خير شاهد على ذلك.[1]

أما الاعتبار الثاني فقد كان منطق التوسع والحصول على الموارد والأسواق، وكنتيجة لذلك جمعت جماعات لا توجد بينها صلات، وبذلك بذرت البذرة الأولى لنزاعات كاملة انفجرت فيما بعد نيل هذه الدول استقلالها، في شكل نزاعات بين الدول الإفريقية، وبعضها من ناحية ونزاعات إيديولوجية من ناحية أخرى، تطورت إلى نزاعات داخلية بعد انهيار التوازن الاستراتيجي.

كما أن القارة الإفريقية عرفت تحديدا لحدودها الدولية على الخريطة دون الأرض مما أفقدها طابع الجدية والثبات أثناء رسمها، فقد صرح وزير خارجية بريطانيا اللورد "سلسبيري": "لقد قمنا برسم خطوط خرائط إقليمية حيث أن الإنسان الأبيض لم يضع أقدامه وقمنا بتقسيم جبال، أنهار وبحيرات دون علمنا أن تقع".

وقد كان لمؤتمر برلين أثر في تغيير الملامح الرئيسية لقارة إفريقيا متمثلة في معظم مشاكل الحدود بين دول القارة في يومنا هذا، إذ بقيت بصمات هذا المؤتمر وأثاره السياسية تنعكس على القارة حتى بعد استقلالها، وستصل الحدود الإفريقية بشكلها الحالي إحدى لنتائج السلبية لمؤتمر برلين 1884-1885، والتي ستواجه أبناء إفريقيا في مسيرة التقدم الاقتصادي.[2]

كما خلق الاستعمار الظروف التي أدت إلى العداءات العرقية التي نراها اليوم، وذلك بانتهاجه سياسة فرق تسد بتحريض جماعة على أخرى، أو تقلد المقاومة، فتنتج عن ذلك عدم التعايش بين الأقليات والأغلبية بعد الاستقلال.

---

[1]: بوكرا ادريس، النزاعات الدولية، دون طبعة، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1990، ص139.

[2]: بوكرا ادريس، النزاعات الدولية، المرجع السابق، ص140.

وقد مرت القارة في فترة الاستقلال السياسي ومحاولات بناء الدولة بعد الحرب العالمية الثانية، في ظروف أنماط مستوردة وحدود موروثة، فظهرت بعض الأزمات الحدودية والخلافات السياسية المتوقعة.[1]

فقد عرفت مرحلة ما بعد الاستقلال بحث الدول عن مصادر الثروة الطبيعية من مياه ومعادن، كما رأت عدة دول إفريقية أن أمنها القومي في ظل لحدود الموروثة عن الاستعمار مهدد، خصوصا أن فترة الاستقلال بالقارة تزامنت مع الصراع الأمريكي والسوفيتي حول مناطق النفوذ، والتي كانت إفريقيا إحدى المناطق الأكثر تنافسا بين القطبين آنذاك، لقربها من الحقول البترولية في الشرق الأوسط وتحكمها في طرق التجارة الدولية.

فأدى ذلك إلى عدم التعامل الإيجابي مع مبدأ احترام الحدود الموروثة عن الاستعمار من قبل بعض الدول الإفريقية، والتي عملت من خلال سياستها الداخلية على رفض الحدود التي رسمها الاستعمار، مما أدى إلى صعوبة لإيجاد تسوية عاجلة للنزاعات الحدودية الإفريقية. [2]

إن التنافس لاستيعاب الثروة بعد استيعاب الاستقلال السياسي من قبل جعل استمرار التدخل، حتى المساعدات تنهال على إفريقيا كما أن الكيان الصهيوني حرص على كسب الدول الإفريقية المحاذية للوطن العربي وكذلك الدول المستقلة في إفريقيا.

وبنهاية الحرب في أوائل 1990 انتهى التدخل الأجنبي في إفريقيا وانتهت بذلك عدة حروب كبرى، وسمحت دكتاتوريات عسكرية متعددة في غرب إفريقيا بانتخابات حرة فخيم التفاؤل، وبنهاية القرن العشرين أخذ التفاؤل في التراجع بعد أن بدأ التفكك الذي حل

[1]: مالك موصلي، علاقة مجلس الأمن بالمنظمات الإقليمية في حل النزاعات، رسالة ماجيستير، جامعة بن يوسف بن خدة، كلية الحقوق، الجزائر، 2007، ص77.

[2]: مالك موصلي، علاقة مجلس الأمن بالمنظمات الإقليمية في حل النزاعات، المرجع السابق، ص78.

بالصومال ينتشر في كثير من أرجاء القارة، فدمرت الحروب الأهلية والنزاعات القبلية العديد من الدول. [1]

ولقد لعبت التحولات الدولية بعد نهاية الحرب الباردة دورا في تأجيج الصراعات الداخلية والإقليمية في معظم دول القارة الإفريقية، فقد عرفت القارة تصعيدا مكثفا للحروب الداخلية مرتبطة بكثرة الاحتجاجات السياسية والاجتماعية داخل الدول، وذلك رفضا للأنظمة الاستبدادية والغير شرعية في الحكم. [2]

إذ أن معظم النزاعات التي تمزق إفريقيا إلى يومنا هذا هي نزاعات سياسية، بمعنى أخر المقاومة من أجل الوصول إلى الحكم، البقاء في الحكم واحتجاجات من أجل ممارسة الحكم.

كما بدأت عملية الاختراق من خلال لانقلابات العسكرية المتكررة، وبدأت مرحلة فرض الفكر الليبرالي بشقيه الاقتصادي والسياسي الرأسمالي على الدول الإفريقية، وقد انخرطت الدول الكبرى والقوى الاستعمارية وبعض القوى الأخرى في دعم فصائل وجماعات ضد بعضها دعما سياسيا، وبمدها أحيانا بكميات كبيرة من السلاح وفي حالات مدها بالمرتزقة مما أدى لانفجار الأزمات الكامنة إلى نزاعات مسلحة وتحولها لحروب أهلية، مثل النزاع حول أنغولا.

كما ظهر عامل أخر في إفريقيا في الربع الأخير من القرن العشرين بعد استقلالها، وهو تدخل الدولة في شئون دولة أخرى، تجاوزها عندما تنشب في تلك الدولة الأخيرة حرب أهلية، مثل تدخل أوغندا وتنزانيا. [3]

---

[1]: كمال حماد، النزاع المسلح و القانون الدولي العام، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، بيروت، 1997، ص730.

[2]: كمال حماد، النزاع المسلح و القانون الدولي العام، المرجع السابق، ص731.

[3]: محمد السعيد الدقاق، مذكرات في العلاقات الدولية، الدار الجامعية، بيروت ، 1991، ص297.

كما أن السياسة الأمريكية في إفريقيا قامت على افتعال الأزمات في الدول الإفريقية وإشعال الحروب الأهلية تحت ستار الديمقراطية وحقوق الإنسان مستهدفة السيطرة الاقتصادية على القارة الإفريقية، باستغلال مشاكل الحدود والعمل على الإطاحة بالأنظمة السياسية ذات التوجهات الوطنية، غير أنه لا يجب أن لا ننسى التاريخ الاستعماري الذي فرض علينا بنية اقتصادية تقوم على عدة محاصيل نقدية في أنحاء مختلفة، وقد منح السوق العالمي للقطن والبن والكاكاو والفول السوداني على سبيل المثال الكلمة العليا في حياتنا الاقتصادية، وبالتالي قد تم دمج وإلحاق الدول الإفريقية بالسوق العالمي، مما جعل الصراع حول لقمة العيش أو صراع النخبة من أجل الرفاهية. [1]

وقد تطرق إعلان الجزائر لعام 1999 عن ظاهرة النزاعات في القارة الإفريقية والتي عزاها إلى توجيه موارد القارة نحو تلبية احتياجات اقتصاديات الدول الاستعمارية السابقة، إضافة إلى المشكلات لتي تعود للأنظمة السياسية والإدارية التي تعتمد على نظم سلطوية وانقسامات عرقية، كما نجد أسبابها في انتشار الأمية، والتهميش الاقتصادي، كما أشار الإعلان إلى حقبة الحرب الباردة ما ترتب عليها من أثار سلبية خاصة في أداء النظام الاقتصادي الدولي، وقد ترتب عليه إثارة العديد من المشاكل في القارة الإفريقية.

كل هذه المشكلات شكلت في تقدير الدول الإفريقية إرثا متراكما من الأسباب الجذرية للعديد من النزاعات والأزمات، التي أدت بدورها إلى انتشار الفقر والتخلف بين شعوب القارة، كما أن الدول الإفريقية وإن أشاروا إلى الأسباب الخارجية فهم يشيرون إلى الجهد الذي بذلوه للتغلب على تلك المشكلات ونشر السلام.[2]

[1]: محمد السعيد الدقاق، مذكرات في العلاقات الدولية، المرجع السابق، ص298.

[2]: صدوق، محاضرات في القانون الدولي العام، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1995، ص 387.

المطلب الثاني: مفهوم منظمة الوحدة الإفريقية

لاقت منظمة الوحدة الإفريقية منذ ظهورها الكثير من ال عقبات ولم تتمكن من العثور على الحلول لكل مشاكل القارة الإفريقية، بل أصبحت عرضة للاستقطاب الإقليمي والدولي وهذا خلال فترة القطبية الثنائية، وزاد عجزها حيال النزاعات الإفريقية لافتقادها لتمويل مشاريع التنمية والسلام وازدياد التدخل الدولي في شؤون القارة سياسيا واقتصاديا..الخ، مما افرز وضعا عزز من شعور إبدال تلك المنظمة بجسم جديد يستجيب للتحديات الماثلة، فجاء الاتحاد الإفريقي فكرة ونظرية ليتنزل على ارض الواقع خلال الربع الثالث من عام 2002.

الفرع الأول: تعريف منظمة الوحدة الإفريقية

إن فكرة إنشاء الاتحاد الإفريقي لم تأتي من فراغ بل هي نتاج للتحديات الداخلية والخارجية التي شهدها العالم.[1]

إنّ تحرك الدول الإفريقية باتجاه إنشاء الإتحاد الإفريقي لا يمكن فهمه بمعزل عن حركة الوحدة الإفريقية، تلك الحركة التي اكتسبت طابعا مؤسسيا سنة 1990 بانعقاد أول مؤتمر للوحدة الإفريقية بقيادة سلفستر ويليامز، وقد تزعم هذه الحركة فيما بعد ويليام دييوا بقيادته ألربعة مؤتمرات للجامعة الإفريقية منذ عام 1919 وحتى عام 1927 ثم تال ذلك انعقاد مؤتمر الوحدة الإفريقية عام 1945 في مانشستر وهو المؤتمر الذي كان بمثابة نقطة تحول لحركة الوحدة من مجرد حركة ثقافية وصيحة احتجاج ضد التفرقة العنصرية يقوم بها الأفارقة خارج القارة، إلى أداة لمحاربة الاستعمار وتحرير الدول الإفريقية ، فمع أعقاب الحرب العالمية الثانية اتخذت حركة الوحدة الإفريقية اتجاها جديدا بفعل بروز المشاعر القومية المناهضة للاستعمار والتي كان قيام منظمة الوحدة الإفريقية خير معبر

[1]: صدوق، محاضرات في القانون الدولي العام، المرجع السابق، ص388.

عنها، حيث جاءت وهي تضع على رأس أولوياتها وأهدافها القضاء على الاستعمار بكافة صوره.

جابهت منظمة الوحدة الإفريقية منذ مولدها عددا من التحديات ولم تستطع إيجاد الحلول لكل المشاكل الإفريقية، بل أصبحت عرضة للاستقطاب الإقليمي والدولي وذلك طوال فترة القطبية الثنائية، وازداد عجزها حيال النزاعات الإفريقية لعدم وجود التمويل لمشاريع التنمية والسلام وازدياد التدخل الدولي في شؤون القارة المختلفة سياسيا واقتصاديا، مما أفرز وضعا عزّز من شعور إبدال تلك المنظمة بجسم جديد يستجيب للتحديات الماثلة، فأتى الإتحاد الإفريقي فكرة ونظرية ليتنزل على أرض الواقع خلال الربع الثالث من عام 2002 وذلك بانعقاد مؤتمر دربان بجنوب إفريقيا وإقرار هياكله السياسية والاقتصادية والإدارية وأجهزته لتحقيق السالم وذلك تساوقا مع ضروريا ت الحاضر ومتطلبات المستقبل.[1]

نجد بان الأسباب التي ساهمت في نشأة الاتحاد الإفريقي هي مجموعة من التحولات الدولية والإقليمية التي حدثت في نهاية الثمانينيات وبداية التسعينات من القرن الماضي و من أهمها ما يلي:[2]

التحولات الدولية: عقب انتهاء الحرب الباردة انتهت العلاقات المتمثلة في الصراع بين القطبين السوفيتي والأمريكي، وحدث الانتقال من نظام ثنائي القطبية إلى نظام أحادي القطبية ما عرف (بنظام دولي جديد) ونجد أيضا التحول الكبير من التركيز على القضايا السياسة العليا المتمثلة في الأمن والإستراتيجية، إلى الاهتمام بقضايا السياسة الدنيا مثل النمو والتنمية، وطريقة تعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان والأقليات وقضايا البيئة وبروز مصطلح العولمة سياساتها .

[1]: صدوق، محاضرات في القانون الدولي العام، المرجع السابق، ص389.

[2]: محمود أحمد عبد الغفار، فض النزاعات في الفكر و الممارسة الغربية، الجزء الثاني، دار هومة، الجزائر، 2004 ص 62.

-التحولات الإقليمية : تراجعت مكانة القارة الإفريقية على ما كانت تتمتع به في فترة الحرب الباردة، فقد تضاءل الاهتمام الدولي لدرجة وصوله إلى التهميش مما اثر على حجم المساعدات التي كانت تتلقاها من طرف المؤسسات الدولية للقارة وكما انخفض أيضا وضع الاستثمارات الأجنبية والتدفقات الملية داخل القارة .

وأصبحت القيم السائدة في القارة هي الرأسمالية و الليبرالية، وتبني معظم دول القارة الإفريقية لنظم الحكم الديمقراطي وانتهاء نظام الحزب الواحد، وفي الجانب الأمني نجد لا أن قارة واجهتها الحروب الأهلية والنزاعات حول الحدود مما أدى إلى فقدانها للسيطرة وعدم معالجتها لهته النزاعات أدى إلى انهيار بعض الدول "الصومال، ليبيريا" وأصبحت إفريقيا مكتظة باللاجئين حسب ما أكده تقرير استكهولم الدولي لأبحاث السلام، وفي الجانب الاقتصادي نرى بان القارة تعرضت اقتصادية نتج عنها الفقر في أجزاء القارة وانخفاض متوسط معدل النمو الناتج المحلي إلى حد المجاعة وانخفاض مستوى الدخل الفردي مع تدني الأوضاع الاجتماعية والمستويات بشكل عام.[1]

الفرع الثاني: أهداف الاتحاد الإفريقي ومراحل تأسيسه

أولا: أهداف الاتحاد الإفريقي

توضح النظرة المتعمقة في القانون التأسيسي ل لإتحاد الإفريقي أنّه قد وضع في اعتباره المبادئ والأهداف المتضمنة في ميثاق منظمة الوحدة ا لإفريقية وفي المعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الإفريقية، ومن ثم فقد نصّ القانون التأسيسي على مجموعة من الأهداف تضمنتها المادة الثالثة، أهمها: [2]

[1]: محمود أحمد عبد الغفار، فض النزاعات في الفكر و الممارسة الغربية، المرجع السابق، ص63.

[2]: حمدي عبد الرحمن حسن، "قضايا في النظم السياسية الإفريقية، دراسات إفريقية، العدد 05، مصر، 1998، ص21.

- تحقيق وحدة وتضامن أكبر فيما بين البلدان والشعوب الإفريقية.
- الدفاع عن سيادة الدول الأعضاء ووحدة أراضيها واستقلالها.
- تعزيز مواقف إفريقية موحدة حول المسائل ذات الاهتمام للقارة وشعوبها، والدفاع عنها.
- تعزيز السالم والأمن والاستقرار في القارة.
- تعزيز المبادئ والمؤسسات الديمقراطية والمشاركة الشعبية والحكم الرشيد.
- تعزيز وحماية حقوق الإنسان والشعوب طبقاً للميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمواثيق الأخرى ذات الصلة بحقوق الإنسان والشعوب.
- تنسيق ومواءمة السياسات بين المجموعات الاقتصادية الإقليمية القائمة والمستقبلية من أجل التحقيق التدريجي لأهداف الاتحاد.

تمثل هذه الأهداف في مجملها مرتكزات ينطلق منها العمل الإفريقي من خلال مجموعة من المبادئ التي تحكمها، وبصفة عامة يمكن تحديد هذه الأهداف في مجموعات ثالث فمنها أهداف أساسية تشمل الدعوة الكاملة للتكامل الشامل بين دول القارة وخاصة التكامل الاقتصادي حتى الوصول إلى مرحلة الوحدة، وهناك أهداف متعلقة بمجالات التعاون الدولي حتى تحسن القارة من وضعها ومكانتها على الساحة الدولية، ويعمل في خدمة هذين النوعين من الأهداف أهداف مساعدة أو مساندة وهي أهداف تقليدية ترتبط بالحفاظ على وحدة واستقلال وسالمة الأراضي والاستقرار والمشاركة والحكم الرشيد.[1]

[1]: حمدي عبد الرحمن حسن، "قضايا في النظم السياسية الإفريقية، دراسات إفريقية، المرجع السابق، ص22.

ثانيا: مراحل إنشاء الاتحاد الإفريقي

تمكنت إفريقيا الانطلاقة الأولى للاتحاد الإفريقي من الاستجابة لكثير من التحديات في الداخل والمتغيرات الدولية .

–قمة سرت الأولى : أثناء انعقاد مؤتمر القمة الخامسة والثلاثين لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات والأعضاء بمنطقة الوحدة الإفريقية المنعقدة بالجزائر من 12 –14 جويلية 1999، نادى الرئيس الليبي معمر القذافي بتطوير هذه المنظمة من اجل وحدة حقيقة للقارة الإفريقية.

وقد أسفرت هذه القمة عن الموافقة على عقد قمة استثنائية بمدينة سرت الليبية في سبتمبر من 6–9 إلى سبتمبر 1999، لمناقشة سبل وأدوات تفعيل منظمة الوحدة الإفريقية لتواكب التطورات السياسية و الاقتصادية العالمية عداد والقارة الإفريقية بما يضمن لها الحفاظ على مقدرتها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في إطار عملية العولمة.

– قمة سرت الاستثنائية: انعقدت القمة الاستثنائية في سيرت فعلا، بعد شهرين أي في فترة من 6–9 سبتمبر 1999 وصدر عنها ما يعرف بإعلان سرت / 1999 9/9، الذي ينص لأول مرة على إنشاء الاتحاد الإفريقي، وهدفت إلى مناقشة كيفية توحيد القارة من خلال مجموعة من الإجراءات و الإضافات لميثاق منظمة الوحدة الإفريقية.[1]

انطلاقا من هذا نتج " إعلان سيرت" الذي تضمن قرارات وتوصيات أهمها:[2]

– تأسس الاتحاد الإفريقي بما يتماشى مع الأهداف النهائية لميثاق منظمة الوحدة الإفريقية، وأحكام المعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الإفريقية .

[1]: جاك ماريل نزوانكو، " إفريقيا و الديمقراطية "، المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية، عدد 128، ماي 1991، ص. ص 707.

[2]: عامر مصباح: تحليل السياسة الخارجية، دار هومة، الجزائر، 2010، ص 311.

– تعزيز وتقوية المجموعات الاقتصادية الإقليمية كدعامة لتحقيق أهداف الجماعة الاقتصادية الإفريقية والاتحاد الإفريقي المرتقب.

– تفويض المجلس الوزاري للمنظمة لاتخاذ الخطوات اللازمة لتنفيذ ما تقدم من قرار ات ولاسيما إعداد الوثيقة القانونية المنشئة للاتحاد الإفريقي على أن يقوم المجلس الوزاري برفع تقرير بهذا الشأن إلى الدورة العادية السادس و الثلاثين لمؤتمر القمة الإفريقي

– تنفيذ لمقررات سيرت الاستثنائية، قامت الأمانة العامة لمنظمة الوحدة الإفريقية، بإعداد مشروع القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي، إلى جانب بروتوكول إنشاء برلمان عموما إفريقيا الذي تمت دراسته في عدة اجتماعات: [1]

– اتفاقية لومي: عقدت منظمة الوحدة الإفريقية الدورة العادية رقم السادس والثلاثين لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات الإفريقية .

بمدينة لومي من 10 – 12 جويلية 2000 طرح فيه مشروع الوثيقة التأسيس يق للاتحاد الإفريقي وبرلمان عموم إفريقيا، وفي هذه الفترة ادخل الوفد المصري تعديلات على مشروع القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي تمثلت في :

– تعديل المادة الخامسة والعشرون من القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي من خلال إضافة اللغة العربية لكي تصير ضمن اللغات التي يعمل بها الاتحاد الإفريقي .

– تم إقرار القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي الذي يتألف من ثلاثة وثلاثون مادة وديباجة وتم تناول أهداف ومبادئ الاتحاد الإفريقي والأجهزة ومقره واللغات التي يعمل بها وتم اعتماده كقانون رسميا في جوان 2000 و وقعته د 27 ولة افريقية وهي الجزائر،البينين بوركينافاسو، بوروندي، إفريقيا الوسطى، الرأس الأخضر ، تشاد ، جيبوتي ، غينيا الاستوائية، ايثيوبيا الغابون، غامبيا، غانا، غينيا بيساو، ليبيا، ليستو، ليبيريا،

[1]: المرجع نفسه، ص312.

مدغشقر، مالي،مالاوي، النيجر،الجمهورية العربية الصحراوية، السنغال،سيراليون ، السودان، توغو، زامبيا.

قمة لوسكا : عقدت القمة الإفريقية دورتها السابعة والثلاثين في لوسكا بزامبيا من 9 -11 جويلية 2001 أصبح لدى القمة الإفريقية أهمية خاصة، حيث أعلنت القمة عن قيام الاتحاد الإفريقي بعد 39 سنة من عمر منظمة الوحدة الإفريقية. [1]

بقيام الاتحاد الإفريقي محل منظمة الوحدة الإفريقية لتبدأ الفترة انتقالية مدتها لا تقل عن عام طبقا للقانون، كان من المقرر أن يتم خلالها تمكين منظمة الوحدة الإفريقية / الجماعة الاقتصادية الإفريقية من تحويل أصولها وخصومها إلى الاتحاد فضلا عن بناء مؤسسات الاتحاد الجديد، وعموما فإن مؤتمر الاتحاد هو الجهة التي تقرر الفترة الانتقالية. [2]

- قمة دوربان : تم الإعلان الرسمي عن الاتحاد الإفريقي في القمة الأولى للاتحاد الإفريقي والتي عقدت في مدينة دوربان بجنوب إفريقيا في 9 -11 جويلية 2002. على أن تبدأ الأمانة العامة للاتحاد الإفريقي بإعداد الهياكل اللازمة للاتحاد خلال فترة انتقالية مدتها 6 شهور من تاريخ إعلان الاتحاد.

عقدت قمة لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات في مدينة دوربان جنوب إفريقيا من 9 إلى 11جويلية 2002 تم الإعلان عن ولادة الاتحاد الإفريقي رسميا بانعقاد الدورة الأولى للاتحاد الإفريقي، نوقشت العديد من القضايا المهمة خاصة آليات وقرارات الاتحاد الإفريقي وإنشاء مجلس السلم والأمن.

[1]: عامر مصباح: تحليل السياسة الخارجية، المرجع السابق، ص313.

[2]: صبيحة بخوش: اتحاد المغرب العربي بين دوافع التكامل الاقتصادي والمعوقات السياسية 2007-1989، دار الحامد، عمان-الأردن، 2011، ص145.

نجد إن مؤتمرات القمة لمنظمة الوحدة الإفريقية سواء العادية أم الاستثنائية ساهمت بدور فعال في تأسيس الاتحاد الإفريقي، ليحل محل منظمة الوحدة الإفريقية بعد مرور تسعة وثلاثين عاما على إنشائها.[1]

لم تقتصر التدخلات الخارجية في النزاعات الإفريقية على القوى الدولية من خارج إفريقيا فحسب، ولكن كثيرا ما تدخلت قوى إقليمية أو دول إفريقية مجاورة في النزاعات الداخلية الإفريقية، وهناك أمثلة بارزة على هذا الدور، مثل التدخل التنزاني في الحرب الأهلية الأوغندية الذي أدى إلى الإطاحة بنظام عيدي أمين، والتدخل الليبي في الحرب الأهلية التشادية والتدخل السوداني في الحرب الأهلية الإثيوبية، ويعتبر الشكل الأكثر بروزا ووضوحا لهذه التدخلات هو تدخل جنوب إفريقيا في النزاعات التي عرفتها كل من أنجولا، موزمبيق، ناميبيا و زيمبابوي خلال فترة ما قبل انتهاء التمييز العنصري في جنوب إفريقيا، وكان هذا التدخل يرمي إلى تحقيق أهداف اقتصادية وإستراتيجية.

المطلب الأول: مبادئ منظمة الوحدة الإفريقية وهياكلها

من خلال هذا المطلب سوف نتطرق إلى الأسس والركائز الأساسية التي تستند عليها منظمة الوحدة الإفريقية، ومن ثم نستعرض مختلف الهياكل والأجهزة التي تساعدها في أداء عملها.

الفرع الأول: مبادئ منظمة الوحدة الإفريقية

هي حركة فكرية تهدف إلى تحقيق استقلال ووحدة الشعوب الإفريقية مع التأكيد بضرورة إبراز ثراء الثقافة الإفريقية و مدى مساهماتها في بناء الصرح الحضاري العالمي ، إذن فهذه الحركة هي تعبير عن الرغبة في تأكيد الذات الإفريقية و وحدتها [2]، و هذه المسيرة قد ولدت خارج القارة الإفريقية في عهد السيطرة الاستعمارية الشاملة، بحيث

---

[1]: ناصيف يوسف، النظرية في العلاقات الدولية، دار الكتاب العربي، بيروت، 1985، ص204.

[2]: عادل مساوي، عبد العلي حامي الدين: " المغرب العربي التفاعلات المحلية والإقليمية والإسلامية ، " المغرب، د .ت. ن، ص-ص 377.

انبثقت كأسطورة عرقية من أحشاء أولئك الذين كانوا أكثر الناس افتقادا لحريتهم في إفريقيا، وبخاصة عند أحفاد العبيد السود في جزر البحر الكاريبي و في الولايات المتحدة الأمريكية.

فهي تولدت نتيجة الإحساس بالغربة والضعف والاستغلال من قبل الأفارقة الزنوج في العالم الجديد حيث كان إدراكهم بأن التمييز ضدهم ينطلق من عقدة اللون أكثر من غيرهم، فارتفعت بذلك أصواتهم للمطالبة بالمساواة مع البيض.

ومما تقدم ذكره يمكننا القول بأن هذه الحركة لم تتجاوز في بدايتها نطاقها الفلسفي الأخلاقي مع ارتكاز نشاطها خارج القارة، ولكن مع نهاية الحرب العالمية الثانية و التي كانت عاملاً هاماً في يقظة الشعوب الإفريقية ، فقد أخذ يمتد منحاها و أصبحت تشمل جميع أجزاء القارة الإفريقية و صارت هناك رؤية واقعية للقومية الإفريقية وتجسيد فعلي لمبدأ الاستقلال وبروز اتجاهات مختلفة في الحركة الوطنية[1].

لقد استطاع بعض القادة الإفريقيين أن يفلتوا من قيود الاستعمار التي فرضها عليهم في أوطانهم من أجل العلم والمعرفة والتحقوا بالجامعات الغربية في أوروبا وأمريكا وبرزوا في العلم وحققوا نتائج رائعة وتشبعوا بمبادئ الحرية والمساواة و الروح القومية في الوقت الذي كانوا يعرفون فيه ويحسون تماما بما أصاب أوطانهم من تمزق و تأخر في كل مجال.[2]

[1]: عادل مساوي، عبد العلي حامي الدين: " المغرب العربي التفاعلات المحلية والإقليمية والإسلامية، المرجع السابق، ص388.

[2]: المرجع نفسه، نفس الصفحة.

ومن بين هؤلاء الزعماء البارزين الرئيس الغيني احمد سيكوتوري والذي كان يرى بأن المهم بالنسبة لإفريقيا هوان تحقق وحدتها بغض النظرعن أي اعتبار آخر، وان تكون الولايات الإفريقية متحدة بينها فيما بينها،حيث يقول في مقال له بعنوان " الولايات الإفريقية ": "..... .....يمكن القول بإيجاز بان الإرادة السياسية هي الأساس، وقد باتت هذه الإرادة السياسية راسخة في أعماقنا، نحن الغينيين ونحن نضع ثقتنا في جميع البلاد الإفريقية "...،كذلك الرئيس الغيني الزعيم نكروما الذي يتقارب في رؤيته مع سيكوتوري والذي كان يرى بضرورة تأكيد الشخصية الإفريقية و صياغة روابط الوحدة القومية التي تكفل تحقيق الهدف النهائي و هو تحقيق اتحاد الولايات و الجمهوريات الإفريقية،ولا يمكن أن يكون هناك أمن أو سلام في إفريقيا دون حرية أو وحدة سياسية.[1]

أوردت المادة الرابعة من القانون التأسيسي المبادئ التي يعمل الاتحاد بمقتضاها فقد كانت متسقة إلى حد كبير مع مبادئ منظمة الوحدة الإفريقية، و عددها ستة عشر مبدءا أهمها :[2]

- مبدأ المساواة والترابط بين الدول الأعضاء في الاتحاد .
- احترام الحدود القائمة عند نيل الاستقلال .
- مشاركة الشعوب الإفريقية في أنشطة الاتحاد .
- وضع سياسية دفاعية مشتركة للقارة الإفريقية .
- تسوية الخلافات بين الدول الأعضاء في الاتحاد بوسائل مناسبة يقررها المؤتمر.
- منع استخدام القوة أو التهديد باستخدامها بين الدول الأعضاء في الاتحاد .
- عدم تدخل أي دولة عضو في الشؤون الداخلية لدولة أخرى .

[1]: المادة الرابعة من القانون التأسيسي المبادئ التي يعمل الاتحاد بمقتضاها.

[2]: رقية بلقاسمي: التكامل الإقليمي المغاربي: دراسة في التحديات والآفاق المستقبلية، رسالة ماجيستير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2011، ص57.

- حق الاتحاد في التدخل في دولة عضو طبقا لمقرر المؤتمر في ظل ظروف خطيرة متمثلة في جرائم الحرب والإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية .
- التعايش السلمي بين الدول الأعضاء في الاتحاد وحقها في العيش في سلام و أمن.[1]
- حق الدول الأعضاء في طلب التدخل من الاتحاد لإعادة ا لسلام والأمن .
- تعزيز الاعتماد على الذات في إطار الاتحاد .
- احترام المبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان وسيادة القانون والحكم الرشيد.
- إدانة ورفض التغييرات غير الدستورية للحكومات.

ومن هنا نجد أن الاتحاد الإفريقي طرح مبادئ جديدة وركز على ما أهملته منظمة الوحدة الإفريقية، فمن الجانب السياسي والمني نجد إن الاتحاد اقر حق التدخل في أية دولة عضو كالإبادة الجماعية وجرائم الحرب مع حق الدول الأعضاء في طلب التدخل من الاتحاد الإفريقي لإعادة الأمن والاستقرار .

ومن الجانب السياسي تعزيز المواقف الإفريقية الموحدة حول المسائل ذات الاهتمام بالقارة وشعوبها ووضع سياسة دفاعية مشتركة ورفض التغييرات غير الدستورية للحكومات أي انقلابات عسكرية . [2]

وفي الجانب الاقتصادي نجد أن الاتحاد تبنى مبدأ تعزيز التنمية المستدامة على المجالات الاقتصادية وتكامل الاقتصاديات الإفريقية، وتنسيق ومواءمة السياسات بين المجموعات الاقتصادية الإقليمية من اجل التعجيل بتكامل القارة الاقتصادي والتحقيق التدريجي للأهداف، كما تبنى أيضا مبدأ تعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان.[3]

[1]: رقية بلقاسمي: التكامل الإقليمي المغاربي: دراسة في التحديات والآفاق المستقبلية، المرجع السابق، ص58.
[2]: المرجع نفسه، ص59.
[3]: رقية بلقاسمي: التكامل الإقليمي المغاربي: دراسة في التحديات والآفاق المستقبلية، المرجع السابق، ص60.

الفرع الثاني: أجهزة منظمة الوحدة الإفريقية لحل النزاعات الدولية على حدود إفريقيا

أولا: المؤتمر

هو الجهاز الأعلى لإتحاد، يتألف من رؤساء الدول والحكومات أو ممثليهم المعتمدين حسب الأصول، يجتمع مرة في السنة على الأقل في دورة عادية وبناء على طلب أي دولة عضو وبموافقة أغلبية ثلثي الدول الأعضاء في دورة غير عادية، له اختصاصات واسعة تشمل متابعة أعمال مختلف أجهزة الاتحاد الإفريقي ووضع السياسات المشتركة للاتحاد.[1]

ثانيا: المجلس التنفيذي

يتألف من وزراء الخارجية أو أي وزراء آخرين أو سلطات تعينها حكومات الدول الأعضاء، يجتمع مرتين في السنة على الأقل في دورتين عاديتين ويجتمع في دورة غير عادية بناءا على طلب أي دولة عضو وبموافقة أغلبية ثلثي الدول الأعضاء، وتختص مهامه في التنسيق واتخاذ القرارات حول السياسات والاهتمامات المشتركة للدول الأعضاء.

ثالثا: اللجان الفنية المتخصصة

تتكون من الوزراء أو كبار المسئولين المعنيين بالقطاعات التي تقع ضمن اختصاصهم وتكون مسئولة أمام المجلس التنفيذي و تتمثل هذه اللجان في:

- لجنة الاقتصاد الريفي والمسائل الزراعية.
- لجنة الشؤون النقدية والمالية.
- لجنة التجارة، الجمارك والهجرة.
- لجنة الصناعة والعلم والتكنولوجيا والطاقة والموارد الطبيعية والبيئية.
- لجنة النقل والمواصلات والسياحة.

[1]: محمد علي داهش: دراسات في تاريخ المغرب العربي المعاصر، مركز الكتاب الأكاديمي، الموصل، د.ت، ص 75.

- لجنة الصحة والعمل والشؤون الاجتماعية.
- لجنة التعليم والثقافة والموارد البشرية.[1]

رابعا: برلمان عموم إفريقيا

تمّ إنشاؤه لضمان مشاركة كاملة للشعوب الإفريقية في تنمية وتكامل القارة، وسيمنح برلمان عموم إفريقيا على المدى الطويل سلطات تشريعية كاملة وينتخب جميع أعضائه عن طريق الاقتراع العام المباشر، وقد أعلن عن قيامه في مارس 2004 و تمت إقامته في سبتمبر في جنوب إفريقيا وتلعب هذه المؤسسة البرلمانية القارية حاليا مجرد دور استشاري فقط.

خامسا: محكمة العدل الإفريقية

تعتبر بمثابة الجهاز القضائي الرئيسي للاتحاد الإفريقي، تهتم ع لاوة على دورها الاستشاري بالنظر في مختلف النزاعات التي يمكن أن تنشب بين الدول الأعضاء في الإتحاد، وقد تقرر في الدورة العادية الثالثة لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات الأعضاء في الإتحاد الإفريقي والتي عقدت بالعاصمة الإثيوبية أديس أبابا سنة 2004، دمج المحكمة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب التي أنشئت عام 1998 ومحكمة العدل الإفريقية وذلك من أجل تشكيل محكمة إفريقية للعدل وحقوق الإنسان والشعوب، والتي تمّ ا لإعلان عن تأسيسها في الدورة العادية الحادية عشر لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات الأعضاء بالإتحاد الإفريقي والتي جرت فعالياتها في شرم الشيخ في جويلية 2008، وذلك بهدف ترشيد مؤسسات الاتحاد وضمان فعالية التكلفة وتفادي الازدواجية ، وتتكون المحكمة من أحد عشر قاضيا من دول مختلفة لمدة ست سنوات، وتقوم المحكمة باتخاذ إجراءات ضد الدول التي ترتكب انتهاكات ضد شعوبها كما تقبل القضايا المقدمة من الحكومات أو المنظمات غير الحكومية أو أجهزة الاتحاد.

[1]: محمد علي داهش: دراسات في تاريخ المغرب العربي المعاصر، المرجع السابق، ص76.

سادسا: المؤسسات المالية

نصّ القانون التأسيسي ل لإتحاد الإفريقي على تأسيس عدد من المؤسسات المالية والمتمثلة في: [1]

- البنك المركزي الإفريقي: يلعب دورا محوريا في التنسيق بين محافظي البنوك المركزية في الدول الأعضاء والعمل على وضع قوائم إرشادية موحدة للعمل المصرفي.
- صندوق النقد الإفريقي.
- بنك الاستثمار الإفريقي

سابعا: لجنة الأمانة

هي الأمانة العامة للاتحاد وتتألف من رئيس اللجنة أو نواب المجلس ويساعدهم الموظفون اللازمين لأداء وظائفها، تتولى الأمانة مسؤولية إعداد اجتماعات الاتحاد الإفريقي وتنفيذ القرارات والقرارات التي يعتمدها برلمان عموم إفريقيا ورؤساء الدول والحكومات والمؤسسات الرئيسية للاتحاد مثل المحكمة الإفريقية والوزراء، كما تحتفظ بوثائق الاتحاد وتقوم بمهام التنسيق اليومية بين الدول الأعضاء والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الإقليمية الإفريقية.[2]

ثامنا: لجنة الممثلين الدائمين

تتكون من الممثلين الدائمين للاتحاد الإفريقي وغيرهم من مفوضي الدول الأعضاء، تكون مسئولة عن التحضير لإعمال المجلس التنفيذي وتعمل بناء على تعليماته ويجوز لها تشكيل لجان فرعية أو مجموعات عمل عند الاقتضاء.

---

[1]: ربيع عبد العاطي، دور منظمة الوحدة الإفريقية وبعض المنظمات الأخرى في فض المنازعات القومية، العربية للثقافة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2002، ص156.

[2]: ربيع عبد العاطي، دور منظمة الوحدة الإفريقية وبعض المنظمات الأخرى في فض المنازعات القومية، المرجع السابق، ص157.

تاسعا: المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي

يعتبر المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي هيئة استشارية تتكون من مختلف المجموعات المهنية والاجتماعية للدول الأعضاء في الإتحاد الإفريقي، وهو لا يعدو أن يكون تابعا للمؤتمر حيث أنّ هذا الأخير هو الذي يحدد مهامه وص لاحياته، طريقة تشكيله ونظم العمل فيه .

عاشرا: مجلس السلم والأمن

تشكل من 15 عضوا منتخبا على أسس متساوية، منهم عشرة أعضاء ينتخبون لمدة عامين والخمسة الآخرون ينتخبون لمدة ثالثة سنوات ، وذلك من أجل ضمان الاستمرارية، ويعتبر المجلس بمثابة جهاز إقليمي لصنع القرار بشأن منع وإدارة وحل النزاعات في إفريقيا بهدف تعزيز السلم والأمن والاستقرار والعمل على منع نشوب النزاعات في القارة.[1]

المطلب الثاني: دور منظمة الوحدة الإفريقية في تسوية النزاع على حدود إفريقيا

إن مجلس الأمن أخذ يتوسع في تحديد الحالات التي يمكنها تهديد السلم والأمن الدوليين من ناحية وحصر ميدان الشئون الداخلية من ناحية أخرى، خاصة عندما بدأ يتعامل مع النزاعات المسلحة غير ذات الطابع الدولي بعد سنة 1990، غير أنه رغم حرص الدول الكبرى الدائم على أن يكون لمجلس الأمن الدور الرئيسي عند التصدي لهذه النزاعات، إلا أنهم لم يستطيعوا إهمال أهمية الدور الإقليمي عند التعامل مع هذه النزاعات.

وباتت المنظمات الإقليمية بعد الحرب الباردة ذات دور محوري لمجلس الأمن في المسائل المتصلة بحفظ السلام والأمن الدولي وقد عدم مجلس الأمن جهود منظمة الوحدة

[1]: ربيع عبد العاطي، دور منظمة الوحدة الإفريقية وبعض المنظمات الأخرى في فض المنازعات القومية، المرجع السابق، ص158.

الإفريقية في تسوية النزاعات الناشئة داخل القارة الإفريقية، وقد اتخذ هذا الدعم أقصى صورة له في اتفاق التعاون بين هذه المنظمة والأمم المتحدة.[1]

كما قرر مجلس الأمن اتخاذ تدابير مشتركة بين الأمم المتحدة وقوات حفظ السلام الإقليمية العاملة في كل من سيراليون وليبيريا، كما أكد مجلس الأمن في العديد من قراراته الخاصة بالصومال ومنها القرار رقم 751 الصادر في 24 أفريل 1992[2]، على أن الدور الإقليمي لا يمكن تجاهله ودعا إلى أهمية التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية حتى يمكن إعمال أحكام الفصل السابع من الميثاق، وبمناسبة الصراع الداخلي المسلح بدولة رواندا أكد مجلس الأمن على أهمية الدور الإقليمي الإفريقي لمواجهة هذه النزاعات التي من شأنها تهديد السلم والأمن الدوليين، وأكد على ذلك في القرار 1170 الصادر في 28 ماي 1998، وشجع على إنشاء آليات إفريقية جديدة للعمل على فض المنازعات الإفريقية خاصة تلك النزاعات الداخلية.

ومن جهتها أكدت الجمعية العامة على أهمية الدور الإقليمي في مجال حفظ السلم والأمن الدوليين خاصة فيما يتعلق بالنزاعات المسلحة ذات الطابع غير الدولي، فأصدرت القرار 57/49 في سنة 1994، والذي ينص على أهمية زيادة التعاون بين الأمم المتحدة والوكالات الإقليمية، وأكدت على أهمية دورها خاصة في مجال الدبلوماسية الوقائية، وفي كفالة التطبيق الفعال لقرارات الأمم المتحدة في حل المنازعات المحلية، ويكون لها الأولوية على مجلس الأمن في هذا الخصوص بمبادرة من الدولة المعنية أو بالإحالة إليها من مجلس الأمن نفسه، من أجل بناء الثقة على المستوى الإقليمي ومن أجل حفظ السلام والأمن الدوليين.

وفيما يخص العلاقات مع منظمة الوحدة الإفريقية، فقد أكدت في دورتها الخمسين بإصدار قرار رقم 158/50 على أهمية تنسيق الأمم المتحدة جهودها وتعاونها مع منظمة

[1]: رقية بلقاسمي: التكامل الإقليمي المغاربي: دراسة في التحديات والآفاق المستقبلية، مرجع سبق ذكره، ص65.

[2]: القرار رقم 751 الصادر في 24 أفريل 1992.

الوحدة الإفريقية، ودعت الأمم المتحدة إلى مساعدة منظمة الوحدة الإفريقية بما هو متاح لديها من موارد لدعم قدرتها المؤسسية والتنفيذية في مجال منع المنازعات وإدارتها وتسويتها.

وعلى الصعيد العملي فقد أنشأت الأمم المتحدة قوة للعمل بالتنسيق مع قوة إقليمية بعد إعادة الحكومة المنتخبة ديمقراطيا إلى الحكم في سيراليون وإن كان مجلس الأمن لم يفوض صراحة منظمة الجماعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا باستعمال القوة، لكنه لم يتخذ أي إجراء قمعي وهو ما يفسر دعم لجهود الجماعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا في تسوية الأزمة وفي إعادة السلم والأمن داخل المنظمة في نصابها.[1]

[1]: رقية بلقاسمي: التكامل الإقليمي المغاربي: دراسة في التحديات والآفاق المستقبلية، مرجع سبق ذكره، ص66.

خلاصة الفصل:

ومنه شهدت بعض النزاعات الإفريقية تدخلا مباشرا من جانب القوى الإقليمية أو الدولية إلى جانب طرف محدد من الأطراف المتنازعة، حيث وجدت هذه القوى أنّ السبيل الوحيد لضمان مصالحها وللتحكم في مسار القتال يتمثل في التدخل المباشر، وقد وقعت حالات التدخل العسكري المباشر في النزاعات الإفريقية خلال فترة الحرب الباردة والملاحظ أنّ هذا التدخل لم يحدث قط من جانب القوتين الأعظم آنذاك بل كان يتم من خلال قوات إقليمية أو دولية أخرى، وكان هذا الموقف عائدا إلى خشية كل قوة عظمى منهما من أن يثير تدخلها العسكري المباشر ردود أفعال دولية أو إقليمية عنيفة، ولذلك فإنّهما مارستا تدخ لا بالوكالة عن طريق قوى إقليمية أو دولية أخرى تتمثل في مجلس الأمن ومنظمة الاتحاد الإفريقي ، وبشكل عام فإنّ أبرز حالات النزاعات التي شهدت تدخلا عسكريا خارجيا مباشرا تتمثل في أنجولا، أوغندا وتشاد.

الفصل الثاني

تمهيد:

اتجهت جهود الساسة من محبي الس لام منذ أواخر القرن الماضي إلى إحلال الوسائل والأجهزة والهياكل السلمية في إطار جهود تسوية النزاعات الدولية، و عقدت لهذا الغرض مؤتمرات كبرى مثل: مؤتمرات لاهاي 1899-1907 وفيها تقررت مجموعة من الأحكام لتسوية النزاعات الدولية بالطرق السلمية، ثم أضيفت بعد ذلك إلى هذه الأحكام غيرها مما تقرر في عهد عصبة الأمم و ما أبرم تحت ظله من اتفاقات، و بما تعزز في ميثاق الأمم المتحدة.

المبحث الأول: جهود الاتحاد الإفريقي لتسوية النزاعات الدولية

خصّ ميثاق الأمم المتحدة المنظمات الإقليمية بنصيب في مهمة المحافظة على الأمن والسلم الدوليين، فقرّرت المادة 52 من الميثاق أنّه على مجلس الأمن[1] أن يشجع الاستكثار على الحل السلمي للنزاعات المحلية بطريق المنظمات الإقليمية، إمّا بناءا على طلب الدول التي يعنيها الأمر وإمّا بالإحالة عليها من جانب مجلس الأمن.

المطلب الأول: مجلس السلم والأمن والمنظمات الإفريقية الفرعية

الفرع الأول: مجلس السلم والأمن

استحوذت قضايا الدفاع وائلمن على مكانة محورية في بنية الإتحاد الإفريقي، سواء في مضمون القانون التأسيسي لهذا الإتحاد أو من حيث المؤسسات الجديدة التي نشأت تحت مظلته ، في هذا الإطار نصت ديباجة القانون التأسيسي لالتحاد الإفريقي على أنّ النزاعات في إفريقيا تمثل عائقا رئيسيا أمام التنمية الاجتماعية والاقتصادية للقارة الإفريقية، و أنّ تعزيز السالم والأمن والاستقرار في إفريقيا يعتبر شرطا أساسيا لتنفيذ البرنامج الخاص بالتنمية والتكامل في القارة.

مع ذلك فقد كان من المثير ل لانتباه أنّ القادة الأفارقة قد أغفلوا تضمين القانون التأسيسي للإتحاد الإفريقي آلية محددة لألمن والسلم في القارة الإفريقية، بل غاب عنهم حتى تحديد الوضعية المستقبلية آلية منع وإدارة وحل النزاعات في إفريقيا، مما شكل فجوة واضحة في نصوص هذا القانون من حيث غياب آلية محددة يمكن من خلا لها تنفيذ نصوص القانون التأسيسي المتعلقة بإعطاء الأولوية لجهود تحقيق الأمن والسلم في إفريقيا. [2]

---

[1] المادة 52 من الميثاق الإفريقي السابق ذكره.

[2]: موسى مخول "، موسوعة الحروب والأزمات الإقليمية في القرن العشرين–إفريقيا – لبنان: بيسان للنشر والتوزيع والإعلام، 2007ن ص44.

من أجل تدارك هذه المشكلة قرّرت القمة السابعة والث لاثون لمجلس رؤساء الدول والحكومات الأعضاء في منظمة الوحدة الإفريقية والتي عقدت في لوساكا في جويلية 2001 دمج الآلية كجزء من أجهزة الإتحاد الإفريقي إلا أنّها قررت التوسع في دراسة كافة البدائل والاحتمالات فيما يتعلق بتفعيل عمل هذه آللية بما في ذلك مراجعة الهياكل والإجراءات وطرق العمل الخاصة بالجهاز المركزي للآلية وحتى إمكانية تغيير الاسم.

في الفترة التي تلت، جرت مداولات عديدة بين القادة الأفارقة بشأن مسألة سبل كفالة السلم والأمن في إفريقيا وفي القلب منها تسوية النزاعات، وقد طرحت في هذه المداولات أفكار طموحة بشأن التخلي عن آلية منع وإدارة وحل النزاعات واستبدالها بمجلس للسلم والأمن الإفريقي، ثم جرى بالفعل طرح البروتوكول المؤسس لهذا المجلس في القمة الأولى للإتحاد الإفريقي، وعلى الرغم من أنّ بعض الدول الأعضاء قد طالبت بالتريث من أجل دراسة هذا المشروع بدقة أكبر ولتبادل الأفكار بشأنه إلا أنّ الاتجاه العام الأغلبية الدول الأعضاء كان مع إقرار هذا البروتوكول في تلك القمة، ألنّه كان قد خضع بالفعل لدراسات ومناقشات مستفيضة .[1]

يعتبر قرار قمة دربان بإنشاء مجلس السلم والأمن الإفريقي من أهم القرارات التي تبنتها القمة والتي تصب في مصلحة تعزيز العمل الإفريقي الجماعي، وفي هذا الإطار فقد جاء في القرار إدماج آلية منع و إدارة وحل النزاعات الإفريقية كأحد أجهزة الإتحاد الإفريقي وفقا للفقرة الثانية من المادة الخامسة من القانون التأسيسي والتي تعطي للاتحاد الحق في تشكيل أي أجهزة يرى المؤتمر إنشاءها، و قد تبنت القمة البروتوكول المنشئ للمجلس ودعت الدول الأعضاء للتصديق عليه، على أن يظل إعلان القاهرة بشأن آلية منع وإدارة وحل النزاعات ساريا خلال الفترة الانتقالية لحين التصديق على البروتوكول ودخوله حيز النفاذ.

[1]: احمد نصر الدين إبراهيم، دراسات في العلاقات الدولية الإفريقية ، القاهرة: مكتبة مدبولي ،2011، ص104.

جاء بروتوكول مجلس السلم والأمن في اثنتين وعشرين مادة فضالً عن الديباجة ممثلا إطاراً شاملا لتعزيز السلم والأمن والاستقرار في القارة الإفريقية ودخل حيز النفاذ في 2003[1]/12/26، وذلك بعد مصادقة ثلثي الدول الأعضاء في الإتحاد الإفريقي عليه، وبدأ المجلس الممارسة الفعلية لمهامه ابتداء من 25 ماي 2004.

نصت الفقرة الأولى من المادة الثانية من بروتوكول المجلس على طبيعته، وذلك بأنه جهاز دائم لصنع القرار فيما يتعلق بمنع الصراعات وإدارتها وتسويتها داخل الاتحاد الأفريقي، ويعاون المجلس كل من المفوضية، ومجمع الحكماء، ونظام للإنذار القاري المبكر، وقوة أفريقية للتدخل السريع، وصندوق خاص.

نصت المادة الثالثة من بروتوكول المجلس على الأهداف التي من أجلها أُنش أ جلس السلم والأمن لأفريقي، إذ انطوت هذه الأهداف على أهم الموضوعات ذات الصلة بالصراعات والسلم والأمن والاستقرار في القارة برؤى أعمق من ذي قبل.[2]

وذلك بربط هذه الأهداف بين تعزيز الممارسات الديمقراطية وتشجيعها والحكم الرشيد، وسيادة القانون وحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، واحترام قدسية حياة الإنسان والقانون الإنساني الدولي كجزء من الجهود الرامية إلى منع الصراعات، وبين ترقب الصراعات وتسويتها ومنعها، وتنفيذ النشاطات المتعلقة ببناء السلم وإعادة التعمير في مرحلة ما بعد الصراعات، للحيلولة دون تجدد أعمال العنف وتنسيق ومواءمة الجهو د القارية الرامية إلى منع الإرهاب الدولي ومكافحته بجوانبه كله، ووضع سياسة دفاع مشترك للاتحاد، طبقا للمادة الرابعة فقرة د من القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي، وذلك من أجل تحقيق الهدف الأساسي من إنشاء المجلس وهو تعزيز السلم والأمن والاستقرار

[1]: بروتوكول مجلس السلم والأمن ودخل حيز النفاذ في 2003[1]/12/26.

[2]: احمد نصر الدين إبراهيم، دراسات في العلاقات الدولية الإفريقية، مرجع سبق ذكره، ص105.

لضمان وحماية وحفظ حياة وممتلكات ورفاهية الشعوب الأفريقية وبيئتها، وخلق الظروف المواتية لتحقيق التنمية المستدامة. [1]

يتشكل المجلس من خمسة عشر عضو يمثلون أقاليم القارة الخمسة، يختارون على أساس الحقوق المتساوية، عشرة أعضاء منهم يتم انتخابهم مدة سنتين، وخمسة أعضاء ينتخبون مدة ثلاث سنوات لضمان الاستمرارية، وعلى أساس مبدئي التمثيل الإقليمي العادل والتناوب، ويجوز إعادة انتخاب أي عضو تنتهي مدة عضويته، ويشترط ألا تكون الدولة المرشحة للعضوية خاضعة للعقوبات، وفقا للمادة 23 من القانون التأسيسي للاتحاد، وأما عن طريقة انتخاب الأعضاء فتتم من خلال الاقتراع السري وبأغلبية ثلثي الدول التي لها حق التصويت.[2]

وقد أجرى آخر انتخاب لأعضاء المجلس مدة سنتين في يناير 2010م وذلك ابتداء من أبريل 2010، وحتى مارس 2012م، والدول التي انتخبت عن إقليم إفريقية الوسطى بوروندي، تشاد، وعن إقليم أفريقية الشرقية: جيبوتي، رواندا، وعن إقليم شمال أفريقية: موريتانيا، وعن إقليم أفريقية الجنوبية: ناميبيا،جنوب أفريقية، وعن إقليم غرب أفريقية: بنين، كوت ديفوار، مالي.[3]

المهمة الأساسية لمجلس السلم والأمن الأفريقي هي تعزيز السلم والأمن والاستقرار في أفريقية، ولكي يتمكن المجلس من تحقيق هذه المهمة الأساسية حدد البروتوكول للمجلس عددا من المهام الفرعية الأخرى للقيام بها، ومن هذه المهام، الإنذار المبكر والدبلوماسية الوقائية، وصنع السلم، بما في ذلك استخدام المساعي الحميدة والوساطة والمصالحة والتحقيق وعمليات دعم السلم والتدخل طبقا للمادة الرابعة فقرة ح من القانون

[1]: إسماعيل الصالحي عبد الرحمان "، الاتحاد الإفريقي كمنظمة إقليمية بين الأمل والحذر"، في:الاتحاد الإفريقي ومستقبل القارة الإفريقية ، تحرير محمود ابو العينين، القاهرة: مركز البحوث الإفريقية ، 2001، ص233.

[2]: المرجع نفسه، ص234.

[3]: الخزندار سامي إبراهيم ، إدارة الصراعات وفض المنازعات إطار نظري، قطر: مركز جزيرة للدراسات، 2014، ص396.

التأسيسي للاتحاد الأفريقي التي تنص على حق الاتحاد في التدخل في أية دولة عضو في أعقاب قرار صادر عن مؤتمر الاتحاد، فيما يتعلق بظروف خطيرة، وهي: جرائم الحرب، والإبادة الجماعية، والجرائم ضد الإنسانية، والعمل الإنساني وإدارة الكوارث، وبناء السلم وإعادة التعمير في مرحلة ما بعد الصراعات. [1]

الفرع الثاني: المنظمات الإفريقية الفرعية

قد دخلت دول القارة الإفريقية ميدان الاندماج الإقليمي لتحقيق أهداف اقتصادية واضحة أهمها كانت مواجهة الفقر وتعزيز التنمية الاقتصادية في القارة، وذلك باعتبار أن التكامل الاقتصادي من شأنه أن يحسن معد لات التبادل التجاري بين دول القارة بعضها البعض وبينها وبين دول العالم المختلفة، يحقق زيادة في تدفق الاستثمارات الأجنبية وإحراز تقدم تكنولوجي ويحقق المساواة في توزيع الموارد إلقتصادية، لكن سرعان ما تحول الاهتمام ليشمل الجوانب السياسية والأمنية نظراً لتأثير هذه ا لأبعاد على الهياكل الإقليمية سواءً كانت على مستوى القارة ككل أو حتى على مستوى الأقاليم الفرعية بها.[2]

ي جدر الإشارة في هذا السياق إلى أن انضمام الدول الإفريقية في إطار تكتل على مستوى الأقاليم الفرعية من شأنه أن يضمن ترتيبات معينة لتسوية النزاعات بين الدول المنضمة إليه، وترتيبات أخرى لتدخل المنظمة أو التكتل لتسوية النزاعات الداخلية في هذه الدول، كنظام المراقبة الخاصة بدول الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والمعروف اختصاراً بالإيكوموج، حيث تدخل لتسوية النزاعات والحروب الأهلية في الإقليم كالحرب الأهلية الليبيرية عام 1990 والحرب الأهلية في سيراليون منذ عام 1998 فضلا عن أن عملية التكامل الاقتصادي في حد ذاتها وما يترتب عليها من تدعيم لع لاقات

[1]: العشاوي عبد العزيز، أبوهاني علي، فض النزاعات الدولية بالطرق السلمية، الجزائر: دار الخلدونية للنشر والتوزيع ،2010، ص88.

[2]: لكوت البشير، المنظمات الإقليمية الفرعية في إفريقيا دراسة للأبرز المنظمات، ليبيا: المركز العالمي للدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، 2008، ص 75.

التبادل التجاري بين الدول تقلل من إمكانية حدوث نزاعات بين تلك الدول، كذلك ما تنطوي عليه من تحقيق معد لات نمو اقتصادي مرتفعة، ارتفاع في متوسط دخول الأفراد، وتحقيق مستويات معيشية أعلى يساهم في التقليل من حدّة النزاعات الداخلية سواءً كانت نزاعات من أجل تحقيق عدالة في توزيع الموارد الاقتصادية أو كانت نزاعات ناتجة عن تباينات أثنية ...وما إلى ذلك.

أقرّت كل من هذه المنظمات الإقليمية الفرعية مجموعة من الترتيبات المؤسسية من أجل تعزيز السلم والأمن في القارة الإفريقية وأهمها:[1]

أولا: بالنسبة للجماعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا

بالرغم من أن منظمة ا لإيكواس هي منظمة اقتصادية بالأساس تهدف إلى تحقيق الوحدة الاقتصادية لدول الإقليم، إ لا أن قادة المنظمة أدركوا من اللحظة الأولى مدى الترابط بين البعد الاقتصادي من ناحية والبعدين السياسي والأمني من ناحية أخرى، ولهذا فقد اتفقت الدول الأعضاء في الإيكواس على تأسيس ميثاق للتضامن بين دول غرب أفريقيا لحمايتها ضد العدوان الخارجي وذلك خ لال القمة الرابعة للمنظمة التي عقدت بداكار في ماي 1979.

بالفعل دخلت الفكرة حيز التنفيذ حيث تمّ تأسيس الميثاق الدفاعي للمنظمة في ماي 1980 يكون بذلك أول نموذج لألمن الجماعي الإفريقي في إطار إقليمي فرعي، ولقد حددت نصوص الميثاق الإطار العام لعمله ومن أهمها ذلك النص الذي يشير إلى أنّ كل دولة عضو في الإيكواس تعتبر أن أي تهديد مسلح أو عدوان ضد أي دولة عضو يمثل تهديداً أو عدواناً ضد دول الجماعة ككل، وأنّه ينبغي تبادل المعونة والمساعدة في الدفاع وأن تقوم الدول الأعضاء بوضع قوات خاصة من قواتها المسلحة الوطنية العاملة تحت

[1]: المرجع نفسه، ص76.

تصرف المنظمة ويشار إليها باسم القوات المسلحة المتحالفة للجماعة. [1]

ولقد حدد الميثاق أنواع الصراعات بثالثة هي: [2]

- صراع داخلي: أي يقع داخل الدولة العضو وهذا ما حدث بالفعل في أزمات ليبيري ا 1990، سيراليون 1997، غينيا بيساو 1998.

-صراع خارجي بين دولة عضو ودولة أخرى خارج نطاق المنظمة مثل النزاع بين نيجيريا والكاميرون حول جزر باكاس وهنا لا تستطيع المنظمة التدخل في شئون دولة غير عضو.

-صراع خارجي بين دولتين أو أكثر أعضاء في المنظمة كالنزاع بين ليبيريا وغينيا وسيراليون

وفي عام 1990 ا حتدم الصراع في ليبيريا ، وأدركت الإيكواس أنّ هذه الأحداث تهدد أمن واستقرار الجماعة ككل ، ولذلك تم تشكيل قوة حفظ سلام تابعة للجماعة سميت بمجموعة الإيكواس للمراقبة وعُرفت اختصارا ب " إيكوموج "حيث أوكلت لها مجموعة من المهام أهمها:[3]

- المراقبة والملاحظة لوقف إطلاق النار.
- حفظ السالم واستعادة السلام .
- التدخل الإنساني في أوقات الكوارث الإنسانية .
- فرض العقوبات بما فيها المقاطعة.
- الانتشار الوقائي.

---

[1]: النداوي مهند، الاتحاد الإفريقي وتسوية المنازعات "دراسة حالة الصومال، القاهرة: العربي للنشر والتوزيع ،2015، 91.

[2]: حسن السيسي صلاح الدين، النظم والمنظمات الإقليمية والدولية "الواقع ...مبادرات ومقترحات التطوير والتفعيل، القاهرة: دار الفكر العربي، 2007، 64.

[3]: حسن السيسي صلاح الدين، النظم والمنظمات الإقليمية والدولية "الواقع ...مبادرات ومقترحات التطوير والتفعيل، المرجع السابق، ص65.

- بناء السلم ونزع السلاح وتسريح القوات .
- مواجهة بعض الأنشطة مثل الجريمة المنظمة .[1]

يتضح أنّ الإيكواس اهتمت ولفترة زمنية طويلة بقضايا السلم والأمن، واستخدمت الكثير من الآليات لتحقيق الأمن داخل إقليم غرب أفريقيا ، والذي يعتبر من أكثر أقاليم القارة اضطرابا وتوترا، فقد تدخلت الإيكواس في بعض النزاعات التي شهدها إقليم غرب أفريقيا فأرسلت بعثتها إلى كوت ديفوار في جانفي 2003، وكانت مهمتها الأساسية هي مراقبة تنفيذ اتفاق وقف إطلاق النار بين الأطراف المتنازعة من خلال تأمين المناطق الواقعة تحت مسئوليتها وكسب ثقة هذه الأطراف من أجل تهيئة الظروف المناسبة لهم لتسوية النزاع، كما أرسلت بعثة ثانية إلى ليبيريا في 04 أوت 2003، و ذلك للسهر على تفعيل اتفاق وقف إطلاق النار بين الرئيس تايلور وحركة الثوار من أجل المصالحة والديمقراطية، وقد سهرت البعثة على إرساء وحفظ الأمن كما مهدت وهيأت الأرضية لبعثة الأمم المتحدة التي باشرت أعمالها انطلاقا من01 أكتوبر 2003.[2]

ثانيا: بالنسبة للجماعة الإنمائية الأفريقي

أقيمت جماعة تنمية الجنوب الأفريقي في عام لتحل محل مؤتمر تنسيق التنمية لدول الجنوب الإفريقي، والذي ترجع جذوره إلى عام 1980حيث ضمّ في عضويته دول الجنوب الإفريقي المحيطة بجنوب أفريقيا و التي عرفت بدول المواجهة.

لقد تضمنت أهداف السادك هدفاً أساسياً يشير إلى ضرورة دعم السلم والأمن والدفاع عنهما، كما تضمن هيكلها التنظيمي جهازاً يهتم بقضايا السياسية، الدفاع والأمن حيث تمّ الإعلان عن مشروع هذا الجهاز فـي 28 جوان 1996و ذلك استناداً إلى نص المادة الرابعة من معاهدة إنشاء السادك والذي جاء فيه ضرورة دعم الدول الأعضاء

[1]: المرجع نفسه، نفس الصفحة.

[2]: حسن الشافعي ،بدر تسوية الصراعات في إفريقيا (نموذج الايكواس)، القاهرة : دار النشر للجامعات، 2009، ص19.

وتشجعيهم على التضامن من أجل تعزيز السلم والأمن في المنطقة، ونص المادة الخامسة من المعاهدة ذاتها الذي قرر أنّ أحد أهداف السادك تحقيق السلم و الأمن والدفاع عنهما، كما أنّ المادة الحادية والعشرين من المعاهدة تلزم الدول الأعضاء بالتعاون في المجالات السياسية والدبلوماسية، والعلاقات الدولية والسلم والأمن.

وقد اختتم هذا المشروع في أوت 2000 في قمة ويندهوك، وتمّ تبني البروتوكول المتعلق بإنشاء هذا الجهاز من طرف رؤساء الدول والحكومات الأعضاء في السادك في أوت 2001، ودخل حيز النفاذ في مارس 2004، بعد مصادقة 09 دول عليه.

يتولى هذا الجهاز مهمة الوقاية، إدارة وحل النزاعات التي تنشب في المنطقة، وقد أشار البروتوكول المتعلق بإنشائه إلى ضرورة اللجوء إلى الوسائل السلمية لتسوية النزاعات والمتمثلة في: الدبلوماسية الوقائية، التفاوض، التوفيق، المساعي الحميدة، التحكيم أو التسوية القضائية أمام محكمة دولية تختص في هذا الشأن.[1]

المطلب الثاني: مبادرات الإتحاد الإفريقي تسوية النزاعات لدولية

تقدم الولايات المتحدة الأمريكية تكوينا للجنود الإفريقيين من خلال مجموعة منوعة من البرامج إضافة إلى إجراء عدد من المناورات العسكرية في إفريقيا، ويبدو أنّ الهدف المرجو من وراء هذه النشاطات هو توفير تكوين جيد للأفارقة وتحضيرهم للتدخل لتسوية النزاعات التي قد تنشب في القارة مستقبلا.

الفرع الأول: الاتفاقيات الأمنية والدفاعية

أولا: التكوين العسكري و المساعدة المقدمة لبعض الدول الإفريقية

من بين أهم البرامج التكوينية التي تقدمها الواليات المتحدة الأمريكية:[2]

[1]: حسن الشافعي ،بدر تسوية الصراعات في إفريقيا (نموذج الايكواس)، المرجع السابق، ص20.

[2]: حماد كمال، النزاعات الدولية دراسة قانونية دولية في علم النزاعات، لبنان:الدار والوطنية للدراسات والنشر والتوزيع،1997، ص71.

-مبادرة الرد الإفريقي على الأزمات:

بدأ تطبيق هذا البرنامج في سبتمبر 1996وذلك بهدف الرفع من قدرات الدول الإفريقية في مواجهة الجرائم ضد الإنسانية والمساهمة في تشكيل قوات عملياتية يتم نشرها بسرعة وسهولة في إطار عمليات حفظ السلام .

كان هذا البرنامج والذي خصصت له ميزانية تقدر ب 21 مليون دو لار سنويا موجها نحو تسع دول إفريقية هي: البنين، كوت ديفوار، إثيوبيا، غانا، كينيا، مالاوي، مالي، أوغندا والسنغال.

لكن وبعد مرور خمس سنوات من تطبيق هذا البرنامج أسفرت عملية تقييمه عن وجود بعض الاختلال التي مست جوانب رئيسية:[1]

-عدم م لائمة التكوين والتجهيزات الممنوحة مع احتياجات الدول المتلقية؛

- ضعف عملية التكوين بسبب توزيع غير المتكافئ الجنود الذين استفادوا منها ،

- غياب القدرات القتالية للعملية التي لم تتضمن القدر اللازم من التدريبات على خوض المعارك والسند اللوجيستي.

- برنامج المساعدة والتدريب:

بدأ العمل بهذا البرنامج ف ي عام 2002 ليحل محل مبادرة الرد الإفريقي على الأزمات بهدف تجاوز المشاكل التي عرفتها مرحلة تطبيقه، وقد أصبح ابتداء من 2004 جزءا من مبادرة عمليات السلام العالمية.

يهدف برنامج المساعدة والتدريب على عملية الطوارئ الإفريقية إلى توفير التدريب والمساعدة للقوات الإفريقية لتولى مهام حفظ السالم في المناطق التي تشهد نزاعات معقدة

[1]: جمال طه علي،" دور المنظمات الإقليمية الإفريقية في حل وتسوية العنف السياسي في الدول الإفريقية ، " مجلة السياسية الدولية ، العدد 23، الجامعة المستنصرية، مصر، 2013، ص333.

وتشمل هذه التدريبات القيام بمهام شرطية في مواجهة المدنيين العزل، وكذلك القيام بعمليات عسكرية هجومية ضد أية قوات معادية.[1]

-مبادرة الساحل:

عقب أحداث 11 سبتمبر بادرت الولايات المتحدة الأمريكية بهذا البرنامج وذلك في جوان 2002 لمنع الإرهابيين من التمركز و إيجاد مأوى في المنطقة، حيث خصص له ما يقرب 9 م لايين دولار وكان الهدف هو تكوين قوات خاصة بمكافحة الإرهاب في كل من موريتانيا، مالي، النيجر وتشاد.

في نفس السياق، وبغرض متابعة الجهود المبذولة من طرف مبادرة الساحل قامت الواليات المتحدة الأمريكية في 2004 بإط لاق المبادرة العابرة للصحراء لمكافحة الإرهابTSCTI بميزانية تقدر ب 711مليون دولار سنويا لمدة 4 سنوات.

يشمل المدى الجغرافي للمبادرة ع لاوة على الدول المشاركة في مبادرة الساحل كال من الجزائر، المغرب، السنغال وتونس، وقد سمحت بتدريب وتجهيز وحدة للرد السريع تتشكل من 741 جندي في كل دولة من دول الصحراء.[2]

-برنامج التعليم ولتدريب العسكري الدولي:

يتمحور هذا البرنامج حول إبرام اتفاقيات ثنائية بين الواليات المتحدة الأمريكية و 31 دولة إفريقية من أجل تكوين ضباط في المدارس العسكرية الأمريكية، وقد تمّ تكوين 14.713 طالب إفريقي خلال سنة 2002 بتكلفة تقارب 14.7 مليون دولار.

فيما يخص المساعدة التي تقدمها الواليات المتحدة الأمريكية لبعض الأنظمة الإفريقية، فإنّ الخطاب الرسمي الأمريكي لطالما ركزّ على سياسة الدعم الممنوح للقوى

[1]: السيد خالد التزاني ،"الانتشار العسكري الأمريكي في إفريقيا: الدوافع والرهانات ،" مجلة المستقبل العربي،العدد436، جامعة سيدي محمد بن عبد الله ، مركز دراسات الوحدة العربية، الكويت، جوان 2015، ص477.

[2]: السيد خالد التزاني ،"الانتشار العسكري الأمريكي في إفريقيا: الدوافع والرهانات، المرجع السابق، ص477.

الإقليمية وذلك في إطار "الإستراتيجية الإقليمية للدفاع" التي تهدف إلى إعطاء قدرة أكبر للدول الإفريقية لتمكينها من تحقيق الاستقرار في القارة.[1]

تهدف السياسة الأمريكية بالتركيز على بعض العالقات الثنائية المتميزة إلى إبراز دول محورية قادرة، في نظر الأمريكيين، على خلق بيئة إستراتيجية تتسم بالسلم وإرساء دعائم الاستقرار في إفريقيا.

ثانيا: القيادة العسكرية من أجل إفريقيا "أفريكوم"

كان تنفيذ أنشطة الو لايات المتحدة الأمريكية العسكرية الخاصة بإفريقيا خلال سنوات الحرب الباردة وما بعدها يتم من خلال ثلاث قيادات عسكرية: القيادة الأوروبية التي تولت مسئولية معظم أنحاء القارة الإفريقية، والقيادة الوسطى التي أنيط بها مسئولية مصر ومنطقة القرن الإفريقي، بالإضافة إلى الشرق الأوسط وآسيا الوسطى، وقيادة المحيط الهادي التي تولت مهام الروابط العسكرية مع مدغشقر وغيرها من جزر المحيط الهندي، ولا يخفى أن هذه القيادات العسكرية الأمريكية الثلاث كانت تهتم أساسا بشئون مناطق أخرى أكثر أهمية من الناحية الإستراتيجية للأمن القومي الأمريكي بيد أنها مع ذلك، كانت تخصص بعض موظفيها من القيادات الوسطى للتعامل مع الملفات الإفريقية.

يعكس ذلك وضعية إفريقيا في سلم الأولويات الأمريكية فهي لم تكن ذات أهمية محورية بالنسبة لصانعي القرار الأمريكيين، على أن هذه الوضعية المتدنية لإفريقيا في قائمة الأولويات الأمريكية سرعان ما تغيرت بشكل درامي بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر. فمع إعلان الرئيس بوش عن حملته العالمية للحرب على الإرهاب، وربطه بين الفقر وانتشار الإرهاب، أضحت إفريقيا تحتل مكانة في التفكير الاستراتيجي الأمريكي

[1]: بوعلام بدر، "معاهدة عدم الاعتداء والدفاع المشترك للاتحاد الإفريقي: الجزائر توقع على الاتفاقية ، مجلة الجيش، العدد17، الجزائر، 2006، ص 511 .

ولعل ثنائية النفط والحرب على الإرهاب تشكل أهم ملامح مشهد السياسة الإفريقية للواليات المتحدة الأمريكية.[1]

كان من المفترض أن تتولى القيادة الأمريكية من أجل إفريقيا مهامها بالكامل في موعد لا يتجاوز الأول من أكتوبر 2008، وهي تختلف عن القيادات المركزية الأخرى في عدة جوانب لعل من أبرزها:[2]

- عدم تخصيص قوات عسكرية كبيرة لخدمة هذه القيادة الجديدة
- تتألف إدارة أفريكوم من موظفين مدنيين وعسكريين، بمن في ذلك مسئولون من وزارة الخارجية وهيئة التنمية الدولية (USAID) كما أن القائد العام لهذه القيادة الإفريقية، وهو جنرال بأربع نجوم، سوف يكون له نائبان، أحدهما عسكري والآخر مدني.
- تتولى أفريكوم، بالإضافة إلى المهام العسكرية التقليدية مثل سائر القيادات الأمريكية الأخرى، مراقبة تنفيذ الأنشطة والبرامج التي يتم تمويلها من خلال وزارة الخارجية الأمريكية ولعل ذلك يمثل تمايزا واضحا لقيادة أفريكوم، وهو ما جعل بعض مؤيديها ينفى السمة العسكرية الخالصة عنه

من هذا المنطلق، فإنّ هناك مبدأين أساسيين يحكمان نشاط أفريكوم ويتمثلان في:

- حماية إقليم الواليات المتحدة الأمريكية، مواطنيها ومصلحتها الوطنية ضد أي تهديد قد يأتيها من إفريقيا؛
- مساعدة الشركاء الأفارقة على بناء قدراتهم في مجال حفظ السلام الأمر الذي يعزز الاستقرار، الحكم الراشد والتنمية المستدامة.[3]

---

[1]: بوعلام بدر، "معاهدة عدم الاعتداء والدفاع المشترك للاتحاد الإفريقي، المرجع السابق، ص512.

[2]: جيلبرت خادياجالا،" شرق إفريقيا: الأمن وارث الهشاشة ، " دراسات عالمية ، العدد86، ابوظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية،الإمارت، 2009 ، ص546.

[3]:المرجع نفسه، ص547.

على الرغم من مرور أكثر من أربع سنوات على إنشاء القيادة الأمريكية من أجل إفريقيا، إلا أنّ أهدافها ومهامها مازالت تثير الكثير من الجدل، الأمر الذي يفسر بقاء مقرها إلى حد الساعة في شتوتغارت بألمانيا (وهو ما كان مقررا لمدة سنة كفترة انتقالية) وعدم نقله ألي دولة إفريقية لرفض هذه الأخيرة استقباله نظرا للغموض الذي يشوب القيادة والخوف من تحولها إلى قواعد عسكرية أمريكية في هذه الدول، ما جعل الممثلين الأمريكيين يواصلون مشاوراتهم مع القادة الأفارقة حول مقر هذه القيادة ونوعية التواجد الأمريكي فوق الميدان الذي سوف يتمخض عنها.[1]

الفرع الثاني: علاقات تعاون الاتحاد الإفريقي

أولا: تعاون الاتحاد الإفريقي مع منظمة الأمم المتحدة

في إطار تنظيم العالقة بين مجلس السلم والأمن الإفريقي ومنظمة الأمم المتحدة، أوردت المادة 17 من البروتوكول المتعلق بإنشاء مجلس السلم والأمن الإفريقي ما يلي:[2]

– يتعاون مجلس السلم والأمن الإفريقي ويعمل بصفة وثيقة مع مجلس الأمن الدولي الذي يضطلع بالمسؤوليات الرئيسية في إقرار السلم والأمن الدوليين، وذلك في إطار أداء مجلس السلم والأمن الإفريقي لمهامه الخاصة بالحفاظ على الس لام والأمن والاستقرار في إفريقيا، كما يتعاون مجلس السلم والأمن الإفريقي بصفة وثيقة مع وكا لات الأمم المتحدة في سبيل ترقية السلام و الأمن والاستقرار في إفريقيا.[3]

[1]: جيلبرت خادياجالا،" شرق إفريقيا: الأمن وارث الهشاشة ، " دراسات عالمية، المرجع السابق، ص548.

[2]: المادة 17 من البروتوكول المتعلق بإنشاء مجلس السلم والأمن الإفريقي.

[3]: جمال طه علي،" دور المنظمات الإقليمية الإفريقية في حل وتسوية العنف السياسي في الدول الإفريقية، مرجع سبق ذكره، ص337.

- السعي لدى الأمم المتحدة متى كان ذلك ضروريا للحصول على الدعم المالي واللوجستي والعسكري ألنشطة الإتحاد الإفريقي الخاصة بالحفاظ على السالم والأمن والاستقرار في إفريقيا، وذلك وفقا ألحكام الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة حول دور المنظمات الإقليمية في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين.[1]

-يقيم مجلس السلم والأمن الإفريقي ورئيس مفوضية الإتحاد صالت فعالة مع مجلس الأمن الدولي وأعضائه من الدول الإفريقية والأمين العام لمنظمة الأمم المتحدة بما في ذلك عقد اجتماعات دورية ومشاورات منتظمة في المسائل المتعلقة بالسلام والأمن والاستقرار في إفريقيا.

في هذا الإطار، يتمثل الدور الرئيسي لألمم المتحدة في مجال تسوية النزاعات الإفريقية في تنفيذ عمليات حفظ السالم والتي يتمثل الهدف الرئيسي لها في التخفيف من حدة أعراض النزاع، دعم عمليات الس لام والاستقرار وبناء الثقة في فترة ما بعد الاتفاق على تسوية النزاع، وقد لعبت الزيادة الملموسة في عدد النزاعات الإفريقية وحدّتها في فترة ما بعد الحرب الباردة دورا رئيسيا في تطور عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، فقد كان نظام الأمم المتحدة لحفظ السلام قد تطور في الأصل إبان الحرب الباردة دون أن يكون منصوصا عليه في الميثاق، انطلاقا من أنّ النظام الأساسي للمنظمة الوارد في الميثاق لم يكن صالحا للعمل بسبب ظروف الاستقطاب الإيديولوجي بين الشرق والغرب الأمر الذي كان قد أفضى بإلحاق الشلل باللجنة العسكرية المشتركة (لجنة أركان الحرب) التابعة لمجلس الأمن.[2]

[1]: جمال طه علي،" دور المنظمات الإقليمية الإفريقية في حل وتسوية العنف السياسي في الدول الإفريقية، المرجع السابق، ص338.

[2]: سكاك مختار، "حل النزاعات الدولية على ضوء القانون الدولي ، " رسالة ماجستير،(جامعة وهران، كلية الحقوق والعلوم السياسية)، الجزائر، 2011، ص59.

توسعت مهام عمليات الأمم المتحدة لحفظ السالم كثيرا منذ أواخر الثمانينات، بحيث لم تبق مجرد عمليات تقليدية لحفظ السالم يقتصر فيها دور الأمم المتحدة على الفصل بين أطراف النزاع، بل أصبحت تمتد إلى طائفة واسعة من المهام الجديدة مثل مراقبة الانتخابات بل وتنظيمها في بعض الأحيان، حماية سكان بعض المناطق من التهديدات المسلحة وحماية المناطق الآمنة وضمان نزع السلاح الجزئي لبعض المناطق، حراسة مخازن الأسلحة المنزوعة من أطراف النزاع، ضمان توزيع مواد الإغاثة الإنسانية إضافة إلى تنفيذ المهام الإنسانية أثناء النزاع، المساعدة في إعادة بناء المؤسسات الحكومية والبوليسية في فترة ما بعد الحرب الأهلية ورصد انتهاكات قوانين النزاع المسلح من جانب أطراف النزاع. هكذا أتاحت متغيرات ما بعد الحرب الباردة لعمليات التدخل في النزاعات الإقليمية والداخلية التركيز ليس فقط على حفظ السالم، ولكن أيضا العمل على صنع السلام وتعزيزه وبناءه في فترة ما بعد انتهاء النزاع بما يشتمل عليه ذلك من التوسع الهائل في المهام التي تقوم بها قوات حفظ السلام ، سواء من حيث الاستخدام الواسع للقوة لفرض وقف إطلاق النار وإدارة النزاعات الداخلية وتنفيذ عمليات الإغاثة الإنسانية، أو محاولة القيام بمهام إعادة بناء الدول المنهارة. [1]

ثانيا: التعاون بين الإتحاد الإفريقي والإتحاد الأوروبي

يعمل الإتحاد الأوروبي على محاربة الأسباب الرئيسية لعدم الاستقرار في إفريقيا وذلك عن طريق مجموعة من الأدوات، حيث تعتبر الشراكة والملكية أحد أهم المبادئ التي يبني عليها الإتحاد الأوروبي عمله بهدف ضمان فعالية تعاونه وتناسق نشاطه الخارجي والذي يتميز أساسا باستقرار شراكاته و شموليتها، فمع تأسيس الإتحاد الإفريقي سنة 2002 منظمة بديلة عن منظمة الوحدة الإفريقية، حظي الإتحاد الأوروبي ولأول مرة بشريك ملائم في القارة، هذا وكان مجلس وزراء الإتحاد الأوروبي قد أكد في ماي

[1]: سكاك مختار، "حل النزاعات الدولية على ضوء القانون الدولي، المرجع السابق، ص60.

2001، أنّ المسؤولية الرئيسية فيما يخص إدارة الأزمات والوقاية من النزاعات وتسويتها في القارة الإفريقية تقع على عاتق الأفارقة ذاتهم، و في نفس الوقت تعهّد بأنّ الإتحاد الأوروبي سيدعم على المدى البعيد قدرة الأفارقة على تسوية النزاعات على المستوى الإقليمي، الجهوي و الثنائي.[1]

وقد وضع الإتحاد الأوروبي عهده موضع التنفيذ و ذلك بتأسيس ما يطلق عليه تسهيل السالم في إفريقيا في أفريل 2004، الذي يعبر عن التطور المستمر للسياسة الإفريقية داخل الإتحاد الأوروبي على وجه الخصوص والسياسة الخارجية لالتحاد الأوروبي عامة .

يعتبر تسهيل عملية دعم السالم أداة مزودة بميزانية تقدر ب 250 مليون أورو يتم تخصيصها لتمويل عمليات حفظ السالم في إفريقيا، مع إسناد الإدارة، الاستغلال والتجهيز للأفارقة، وهي تقوم على ثالثة مبادئ أساسية:

- الملكية: حيث يساعد تسهيل دعم السالم كلا من الإتحاد الإفريقي والمنظمات الجهوية على تولي تسوية النزاعات الإفريقية، كما أنّه يشجع البحث عن الحلول الملائمة والتي يمكن تطبيقها في كامل أرجاء القارة الإفريقية؛
- تشجيع التضامن الإفريقي؛
- خلق الشروط الضرورية للتنمية باعتبار هذه الأخيرة مستحيلة التحقيق في ظل غياب الأمن والاستقرار.[2]

[1]: عبد الوهاب عمروش،" التدخل الإنساني ومصير الدولة الوطنية في إفريقيا دراسة حالة الصومال (2005 – 1992)" رسالة ماجستير (، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية والإعلام ، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية) 2007، ص130.

[2]: المرجع نفسه، ص131.

وفر الإتحاد الأوروبي حتى عام 2007 ما يقرب 241 مليون أورو لتسهيل دعم السلام قادمة من صندوق التنمية الأوروبي، حيث تمّ تخصيص المبلغ بالكامل لدعم السالم وإجراءاته وبناء القدرات، وجهت 80% منه للتكفل بالجوانب المادية على غرار توفير الموارد الطبية، الاتصالات والمواصلات والمساعدات اللوجيستية، وتستخدم هذه المساعدات في الأغراض المدنية فقط وهو ما يعني استبعاد الأسلحة والذخيرة، التسليح العسكري، تدريب الجنود ودفع رواتبهم .

يحظى تعزيز القدرات بميزانية قدرها 04 مليون أورو وهو يهدف أساسا إلى:

- مساعدة الإتحاد الإفريقي في وضع سياسة أمنية ودفاعية شاملة؛
- التشجيع على خلق وتكوين فرق اعتراف بهدف تعزيز قدرات كل من الإتحاد الإفريقي والمنظمات الإقليمية الفرعية المتعلقة بالتحضير لعمليات حفظ السالم؛
- تعزيز قدرات الإتحاد الإفريقي والمنظمات الإقليمية الفرعية في مجال التسيير المالي والإداري لعمليات حفظ السالم، وذلك بمساندة الإتحاد الأوروبي أو المانحين.[1]

المبحث الثاني:آليات تسوية النزاعات في إطار الاتحاد الإفريقي

لقد تضمن القانون التأسيسي للاتحاد على 9 أجهزة التي خصها بنص المادة الخامسة من الميثاق التأسيسي والمتمثلة: مؤتمر الاتحاد، المجلس التنفيذي، برلمان عموم إفريقيا، محكمة العدل، اللجنة المفوضية، لجنة الممثلين الدائمين، اللجان الفنية المتخصصة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، المؤسسات المالية، وأجهزة أخرى قد يقرر المؤتمر إنشائها حيث تم إنشاء مجلس السلم والأمن الإفريقي لتسوية المنازعات.

[1]: عبد الوهاب عمروش،" التدخل الإنساني ومصير الدولة الوطنية في إفريقيا دراسة حالة الصومال، المرجع السابق، ص132.

المطلب الأول: الآليات المنصوص عليها في بروتوكول مجلس السلم والأمن الإفريقي

تتمثل الآليات المنصوص عليها في بروتوكول مجلس السلم والأمن الإفريقي فيما يلي:

الفرع الأول: وثيقة إنشاء مجلس السلم والأمن الإفريقي

إن امكانية إنشاء أي جهاز من قبل المؤتمر قد نصت عليه المادة 05 من القانون التأسيسي للإتحاد الإفريقي[1]، وبناء عليه فقد تم استحداث مجلس السلم والأمن وهو جهاز تابع للاتحاد الإفريقي، وقد عرض مشروع بروتوكول هذا الجهاز على مجلس رؤساء دول وحكومات الإتحاد الإفريقي في دورته العادية الأولى التي انعقدت بجنوب إفريقيا بالضبط في مدينة "ديبرين" ما بين 09 و 2002/07/11 والتي تمخض عنه قرار رقم (03) الذي اعتمد المشروع وقرر إنشاء مجلس السلم والأمن الإفريقي، ويطلب من الدول الأعضاء مباشرة إجراءات التصديق عليه بغرض وضعه موضع التنفيذ، كما يقرر العمل بموجب إعلان القاهرة الخاص بالجهاز المركزي لألية درء و إدارة وحل النزاعات إلى حين التصديق على بروتوكول مجلس السلم والأمن الإفريقي.[2]

ولقد كان لمجلس رؤساء دول وحكومات منظمة لوحدة الإفريقية قد أصدر قرار رقم (160) في قمة لوساكا، في دورته العادية السابعة والثلاثين في 2001، الذي يدعو إلى دمج الجهاز المركزي بألية منع النزاعات وإدارتها وتسويتها كأحد أجهزتها، ووجهت الأمين العام المؤقت باتخاذ ما يلزم من إجراءات لوضع ذلك القرار موضع التنفيذ، بما في ذلك تغيير وتعديل هياكل وإجراءات العمل ووسائل عمل الجهاز المركزي لمسايرة التطورات

[1]: المادة 05 من البروتوكول المتعلق بإنشاء مجلس السلم والأمن الإفريقي.

[2]: عبد الله شوتري، "دور مجلس السلم والأمن الإفريقي في إدارة أزمة دارفور في السودان منذ 2004 "رسالة ماجستير، (جامعة الجزائر – 3– ، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، قسم الدراسات الدولية)، الجزائر، 2016، ص74.

الجديدة إذا اقتضى الحال، وفي ذلك إشارة واضحة للربط ما بين مقاصد إنشاء مجلس السلم والأمن الإفريقي ومقاصد ألية الجهاز المركزي للوقاية من النزاعات وإدارتها وحلها.[1]

الفرع الثاني: فعالية دور مجلس السلم والأمن الإفريقي

إن المادة الثالثة تجعل من بين أهداف لمجلس نصا يتعلق بتنسيق الجهود القارية وملاءمتها مع الجهود الرامية لدرء ومكافحة الإرهاب، على أنه لم يتم التطرق إلى تفادي أسباب الإرهاب، ذلك أن الإرهاب مثله مثل النزاع المسلح له أسباب جذرية، والحديث عن الأسباب الجذرية للنزاعات يقابله البحث عن الأسباب الجذرية للإرهاب، كما لم يتم التفرقة بين ما يسمى إرهابا وما يعتبر شكلا من أشكال المقاومة ضد الاحتلال الأجنبي.

وجاء في المادة الرابعة منه والتي بدورها قامت بتحديد مبادئ مجلس السلم والأمن لإفريقي، وأكدت على مبدأ السيادة وعدم التدخل في الشئون الداخلية، غير أن هناك مبدأ يعطي الحق للاتحاد الإفريقي في التدخل في دولة عضو، على أنه لم يتم التأكيد على مبدأ السيادة وعدم التدخل في الشئون الداخلية للدول الأعضاء يقتصر على علاقات الدول الأعضاء فيما بينها وليس على علاقة الاتحاد بالدول.

وفيما يتعلق بنص المادة الخامسة المنظمة للعضوية في مجلس السلم والأمن الإفريقي، نجد أن هناك أفضلية للدول الإفريقية التي تتمتع بسعة في الموارد، عندما نصت على شروط في عملية حفظ السلام، والإسهام في صندوق السلام. [2]

وبالنظر على أن للدول حق إعادة ترشيح نفسها فور انتهاء عضويتها، يمكن لهذه الدولة إعادة ترشيح نفسها، وهذا الوضع يجعل الدولة الإفريقية الغنية وضعا يشابه وضع الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن الدولي، بفضل قدراتها المادية، دون أن يركز على إعطاء وزن للدول الإقليمية الكبرى.

---

[1]: ريمة كاية ،"العلاقات الأمريكية –الإفريقية منذ نهاية الحرب الباردة ، " رسالة ماجستير (، جامعة باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية)، الجزائر،2010، ص47.

[2]: : ريمة كاية ،"العلاقات الأمريكية –الإفريقية منذ نهاية الحرب الباردة، المرجع السابق، ص48.

وإذا ما عدنا إلى قاعدة التصويت المنصوص عليها في نص المادة الثامنة، فنجد أن هذه المادة قد جاءت بقاعدة الإجماع ثم الأغلبية العادية بالنسبة للمسائل الإجرائية، ثم أقرت بأغلبية الثلثين في حالة عدم تحقق الإجماع بالنسبة للمسائل الموضوعية، وبذلك لم يكن هناك داعي للنص على قاعدة الإجماع طالما يمكن استبدالها، خاصة وأن قاعدة الإجماع كانت سببا في تعطيل كثير من القرارات في بعض المنظمات. [1]

ولقد أشارت المادة الثانية إلى أن القوة الإفريقية الدائمة أداة تخضع للمجلس، وحددت المادة الثالثة عشر من البروتوكول مهام تلك القوة، و أشارات إلى أن القوة تتكون من وحدات نظامية متعددة مدنية وعسكرية معدة للانتشار السريع، وتطلب من الدول الأعضاء اتخاذ الإجراءات لتكوين تلك القوة، وبالنظر لما تحتاجه هذه القوة من إمكانيات نجد أن الدول الإفريقية المقتدرة هي التي ستشكل تلك القوة.[2]

لكن لم تتم الإشارة إلى تدريبات مشتركة لهذه القوات على المستويين القاري والإقليمي، مما يضفي تعقيدات في استدعائها والتأكد من مدى جاهزيتها، كما يتبع المجلس ألية للإنذار، بهدف مساعدته في التنبؤ وتوقع الأحداث في مناطق بعينها في إفريقيا، من خلال إنشاء وحدات إقليمية للإنذار في غرب إفريقيا ومنطقة البحيرات الكبرى، أما في شرق إفريقيا فيمكن للإتحاد الإفريقي أن يتعامل مع الأوضاع عبر آلية الإنذار المبكر والاستجابة الخاصة بالهيئة الحكومية للتنمية.

---

[1]: ناصري سميرة، "الآليات الدبلوماسية الجديدة في إدارة النزاعات الدولية بعد الحرب الباردة "ماجستير(، جامعة بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2009، ص83.

[2]: : ناصري سميرة، "الآليات الدبلوماسية الجديدة في إدارة النزاعات الدولية بعد الحرب الباردة، المرجع السابق، ص84.

وقد طرحت هذه الفكرة من قبل الإدارة الأمريكية في بداية القد التاسع من القرن العشرين، وقامت بتدريب بعض تلك القوة في كل من السنغال ويوغندرا لكي تكون خاضعة للأمم المتحدة تحت الرعاية الأمريكية، كما طرح الإتحاد الأوروبي تشكيل قوة تدخل سريع انضمت فرنسا وبريطانيا وألمانيا لمساعدة الأمم المتحدة في القيام بمهمات طارئة في إفريقيا، بعد تجربة الإتحاد الأوروبي في إرسال قوة لحفظ السلام إلى بونيا في جمهورية الكونغو الديمقراطية بقيادة فرنسا على إثر النزاع الذي حدث في صيف 2003.[1]

وقد وجد مشروع الأمين العام للأمم المتحدة المتعلق بالقوة الدائمة من أجل السلام معارضة كبيرة لما يشوبها من مشاكل، ولنا في المشكلات التي واجهت القوة الإفريقية المتعددة غير الدائمة من ليبيريا وسيراليون خير مثال، وهي مشكلات تتعلق بالتدريب وتنسق العمليات والقيادة والانضباط والتمويل.

وقد وضع حل لتلك المشكلات من خلال الإشارة في المادة السابعة عشر إلى دور الذي يمكن أن تقوم به الأمم المتحدة، في توفير الدعم المالي واللوجستي والعسكري بالاستناد إلى أحكام الفصل الثمن من ميثاق الأمم المتحدة، لكن على ضوء الإطباق الكامل للدول الدائمة في مجلس الأمن الدولي على آلية هذه العمليات، والاتجاه الانتقال لمجلس الأمن الدولي وما يعكسه من مصالح، يرهن عمليات مجلس السلم والأمن الإفريقي لدى رغبة الدول الكبرى بمجلس الأمن الدولي. [2]

كما أن هناك تضخم في مهام رئيس مفوضية الإتحاد، فهو يقوم بمهام الأمين التنفيذي للإتحاد الإفريقي، ويقوم بنفس الدور بالنسبة لمجلس السلم والأمن الإفريقي فيما يتعلق بكل أنشطة المجلس طبقا لما ورد في المادة العاشرة من البروتوكول، ما يكس مدى تضخم المهام الملقاة على عاتق رئيس المفوضية بالنظر لدوره التنسيقي في مؤتمر الأمن

[1]: المرجع نفسه، ص85.

[2]: http://onaeg.com/?p=121726 تم زيارة الموقع بتاريخ 2022/05/22 على الساعة 23:15.

والاستقرار والتنمية والتعاون، من حيث إشرافه على وحدة التنسيق، مما يجعل رئيس المفوضية نقطة محورية في الاتحاد ككل.[1]

لذا فإنه لمزيد من التخصص والتفرغ، يجب أن يكون لمجلس السلم والأمن الإفريقي مفوضا خاصا يتمكن من التفرغ لأعبائه المعقدة وذلك بأن يكون على رأس كل فرع مفوض، أو في حالة الحفاظ على منصب رئيس مفوضية الالتحاد بموقعه ومهامه أن يكون له ثلاثة نواب، على رأس الفروع الثلاثة يتفرعون لمهام الأجهزة الثلاثة للاتحاد التي تعتبر محور العمل في الاتحاد.

وقد تمخض نتيجة لتجاهل دور المجلس التنفيذي للاتحاد مخالفة لنص المادة التاسعة من القانون التأسيسي للاتحاد الافريقي، كما تجاهل البروتوكول عند الحديث عن اللجان الفرعية امكانية أن تكون من بينها منظمات المجتمع المدني، والتي يفترض أن يكون لها دور في عملية إدارة وتسوية الصراعات.

من خلال ذلك يستشف أن الاتحاد الإفريقي يسعى بخطى ثابتة نحو تفعيل آليات مجلس السلم والأمن الإفريقي، غير أنه لا بد من القول آلية السلم والأمن من أكثر آليات الاتحاد التي تعكس صعوبات لما تتضمنه من خلفيات نزاعية داخل من ناحية وبين الدول وبعضها من ناحية أخرى.[2]

المطلب الثاني: الآليات المنصوص عليها في المنظمات الإقليمية الإفريقية

إن معظم التجمعات الإقليمية نشأت بالأساس من أجل تحقيق أهداف اقتصادية، لكنها اضطرت لإدخال تعديلات على أهدافها ومبادئها من ناحية، وعلى هياكلها المؤسساتية من ناحية ثانية، للتأكيد على أهمية توافر محيط أمني مواتي لتحقيق التكامل الاقتصادي.

[1]: الموقع الإلكتروني نفسه.

[2]: الموقع الإلكتروني السابق.

الفرع الأول: المنظمات الإقليمية الفرعية

لم يحتوي ميثاق الأمم الإفريقية أي إشارة إلى المنظمات الفرعية ودورها في السلم الاقليمي، وقد يكون ذلك راجعا بالأساس إلى عدم وجود هذه التنظيمات، ولقد تدارك هذا الأمر مع إنشاء ألية منظمة الوحدة الإفريقية لمنع وإدارة وحل الصراعات، إذ جاء في المادة 24 منها على قيام الألية بالتنسيق في أنشطتها مع المنظمات الإقليمية الفرعية.

وقد تم التأكيد على نفس الشيء في البروتوكول المنشئ لمجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الافريقي، إذ تم تخصيص المادة 16 للحديث عن هذا التنسيق.

للمنظمات الإقليمية الفرعية دورا هاما في تسوية الصراعات الواقعة في نطاقها الجغرافي، خاصة لضعف اليات التسوية في إطار منظمة الوحدة الافريقية، ونظرا لأن هذه المنظمات الفرعية كانت تفتقد لاليات الامن الاجتماعي اللازمة لعمليات التدخل في الصراعات الواقعة داخل الدول الاعضاء أو فيما بينها، فقد دفعها ذلك للبحث عن اليات للامن الجماعي من أجل القيام ليس فقط بمهام صنع السلام والدبلوماسية الوقائية، وإنما بمهام حفظ السلام وما قد يستلزمه ذلك من امكانية استخدام القوة لفرض السلام كلما لزم الأمر.[1]

وقد أثار دور هذه المنظمات جدلا كبيرا خاصة فيما يتعلق بانعكاس دورها على المنظمة القارية من ناحية، ومدى فعاليتها وكفاءتها من ناحية أخرى، وقد ظهر اتجاه يعظم من دور هذه المنظمات ويعتبرها الأجدر على تسوية الصراعات، وذلك راجع إلى أن الدول الأعضاء بما تمتلك فهما أفضل للصراعات الجارية في الدول الأعضاء، وبالتالي يكون لديها خبرة سياسية وعسكرية أفضل في حالة التدخل من أي منظمة أخرى، كما أن الدول المجاورة لمنطقة الصراع في المنظمة الإقليمية تكون أكثر التزاما بالعمل

[1]: الكوت البشير، المنظمات الإقليمية الفرعية في إفريقيا دراسة للأبرز المنظمات، مرجع سبق ذكره، ص100.

على الوصول إلى تسوية سريعة وفعالة لهذا الصراع، لأنها تكون في معظم الأحيان متضررة منه.

أما الاتجاه الثاني فهو يقلل من دور هذه المنظمات لأنه يعتبرها منظمات اقتصادية بالأساس، فضلا عن امكانية وجود مصالح للدول الأعضاء بها في عملية التدخل مما يفقدها حيادها، وقد يؤدي إلى تفاقم الصراع حيث يمكن أن تصبح طرفا فيه، لذلك يفضل أن يحل الصراع من قوات من إقليم أخر.[1]

الفرع الثاني: المنظمات الاقتصادية لغرب إفريقيا

ظهرت المنظمات الاقتصادية لغرب إفريقيا كمنظمات إقليمية فرعية تهدف إلى تحقيق التكامل الاقتصادي بين دول الإقليم، بحيث تضم الدول الأنجلوفونية مع الدول الفرانكفونية، قد أنشئت بموجب اتفاقية لاجوس الموقعة في 28 ماي 1975[2]، وقد حددت الاتفاقية عددا من الأهداف تتمحور حول تحسين الأداء الاقتصادي والقضاء على مواطن الضعف وإزالة العوائق والاستثمار عبر الحدود.

ولقد تم التأكيد على هذه المبادئ في المعاهدة المنقحة عام 1998، وذلك في نص المادة الرابعة منها، وتم التأكيد على عدم الاعتداء بين الدول الأعضاء والحفاظ على السلم والأمن والاستقرار وعلى تسوية النزاعات بين الدول الأعضاء بالطرق السلمية، وهو ما حدا بالجماعة إلى تشكيل محكمة خاصة تسوية النزاعات التي قد يتعذر تسويتها بالوسائل السياسية أو الدبلوماسية.[3]

---

[1]: الكوت البشير، المنظمات الإقليمية الفرعية في إفريقيا دراسة للأبرز المنظمات، المرجع السابق، ص101.

[2]: اتفاقية لاجوس الموقعة في 28 ماي1975.

[3]: أحمد عبد الله أبو العلا، تطور دور مجلس الأمن في حفظ السلم والأمن الدوليين، دون طبعة، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2008، ص28.

بينما أبقت هذه المعاهدة المنقحة على هذه المحكمة مع تغيير اسمها من محكمة الجماعة إلى محكمة التحكيم، واستخدمت محكمة جديدة أطلق عليها اسم محكمة عدل الجماعة والدول الاعضاء، وتتمتع قراراتها بالصفة الإلزامية على كل من الدول الأعضاء ومؤسسات وأفراد المجتمع، كما بحثت الجماعة نتيجة لوجود عدد من النزاعات في إقليم غرب إفريقيا، عن إقامة نظام أمني جماعي إقليمي خاص بها لتحقيق السلم والأمن، لذا ظهرت مجموعة من البرتوكولات في هذا الشأن.

حددت المادة 05 من برتوكول المساعدة الجماعية المؤسسات المنوط بها المهام الأمنية وهي:

-السلطة أو الهيئة:

وهي أعلى مؤسسة في الجماعة والمنوط بها بصفة أساسية تحقيق السلم والأمن، حيث تناقش في اجتماعاتها المشكلات المتعلقة بالسلم والأمن، ولها أن تعقد دورات استثنائية في حالة نشوب نزاع وتتخذ قراراتها بصفة إلزامية. [1]

-لجنة الدفاع:

يتم تشكيلها أيضا من قبل السلطة ويتكون من رؤساء الأركان في الدول الأعضاء، والوظيفة الأساسية لها هي فحص النواحي الفنية الخاصة بالإجراءات الدفاعية.[2]

-مجلس الدفاع:

يتم تشكيلها أيضا من قبل السلطة ويتكون من وزراء الدفاع والخارجية للدول الأعضاء، ويقوم المجلس بدراسة الأوضاع لكن ليس له اتخاذ القرارات النهائية، بل يجب موافقة السلطة.

[1]: أحمد عبد الله أبو العلا، تطور دور مجلس الأمن في حفظ السلم والأمن الدوليين، المرجع السابق، ص29.

[2]: ألفريد نهيما، ترجمة مصطفى مجدي كمال، قضايا السلم المنشود في إفريقيا، الطبعة الأولى، دار الأمين للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2005، ص36.

بالإضافة لهذه المؤسسات أنشأ البروتوكول منصب نائب الأمين التنفيذي للمهام العسكرية، ويتم تعيينه من قبل مجلس الدفاع، ويتولى إدارة ومتابعة القرارات الصادرة عن السلطة وتحديد الخطط المتعلقة بتحرك القوات وإعداد الموازنة العسكرية للأمانة العامة.

أما القوات المتحالفة للجماعة هي بمثابة الألية العسكرية في البروتوكول لتنفيذ قرارات التدخل، ويتم تشكيلها من خلال تعهد الدول الأعضاء بوضع وحدات خاصة من قواتها تصرف الجماعة على أن يؤخذ على هذا البرتوكول أن لا يشمل على أية أحكام تهدف إلى تسوية النزاع سلميا، كما أن التصويت على قرارات التدخل يخضع لقاعدة الإجماع والتي من شأنها عرقلة عملية التدخل، كما أن البروتوكول لم يتضمن ما يشير إلى الأحكام المالية. [1]

وقد كشفت حالات التدخل لثلاث لدول الجماعة في كل من سيراليون وليبيريا، وغينيا بيساو عن وجود نقائص في البروتوكولين، فالمؤسسات القديمة لم تستطع اتخذ اي قرار بشأن التدخل وأصبح البروتوكول أشبه بألة دعائية فقط، ومن هنا جاء التفكير في ضرورة البحث عن تفعيل البروتوكول أو إيجاد ألية لمنع أو احتواء النزاعات، وهو ما تطلب التفكير في إقامة شبكة للانذار المبكر. [2]

كما حددت الألية مجموعة من الهياكل الرئيسية التي تعد بمثابة المؤسسات التي تقوم عليها، فضلا عن مجموعة من الهياكل الفرعية المعاونة لها، كما قامت بتحديد اختصاصات كل هيكل على وجه التفصيل بما يؤدي إلى تحقيق الهدف النهائي الذي قامت من أجله الألية، وهو منع وإدارة وتسوية الصراعات وتحقيق السلم والأمن في الإقليم. [3]

---

[1]: ألفريد نهيما، ترجمة مصطفى مجدي كمال، قضايا السلم المنشود في إفريقيا، المرجع السابق، ص37.

[2]: المرجع نفسه، ص38.

[3]:ربيع عبد العاطي عبيد، دور منظمة الوحدة الإفريقية وبعض المنظمات الأخرى في فض المنازعات، دون طبعة، دار القومية العربية للثقافة والنشر، مصر، 2002، ص27.

وتتمثل الأجهزة الرئيسية في:

-السلطة:

تتكون من رؤساء الدول والحكومات الأعضاء في الجماعة، وهي المؤسسة العليا لاتخاذ القرارات، ويمكن لها أن تفرض صلاحيتها إلى مجلس الوساطة والأمن لكي ينوب عنها في ذلك.

-مجلس الوساطة والأمن:

يتكون من تسع أعضاء (دول) سبعة منهم يتم انتخابهم عن طريق السلطة، أما الإثنان الآخران فهما الرئيس الحالي للسلطة والرئيس السابق، ويعد رئيس السلطة رئيس المجلس، وتعد اجتماعات المجلس على مستوى رؤساء الدول والحكومات وعلى مستوى الوزاري وعلى مستوى السفراء، وذلك ضمانا لاستمرارية المجلس في حالة انعقاد شبه دائم لمواجهة أي مستجدات قد تطرأ في الإقليم، وقد أعطى البروتوكول للمجلس صلاحية اتخاذ كافة القرارات المتعلقة بالسلم والأمن في الإقليم نيابة عن السلطة وكذلك تنفيذ كل التدابير الواردة فيه.[1]

-الأمانة التنفيذية:

قد منح الأمين التنفيذي في ظل الآلية باتخاذ زمام المبادرة لكل الأعمال المتعلقة بمنع وإدارة وتسوية الصراعات وحفظ السلام والأمن في لإقليم، هذه الأعمال تتضمن تقصي الحقائق، الوساطة، التفاوض، المصالحة، التفاوض بين أطراف النزاع.

[1]: سالم حسين البرناوي، العلاقات العربية الإفريقية، دراسة حالة العلاقات الليبية الإفريقية، دون طبعة، منشورات أكاديمية الدراسات العليا، ليبيا، 2003، ص142.

-لجنة الدفاع والأمن:

وهي تشبه لجنة الدفاع في بروتوكول 1981، و تتشكل من رؤساء الأركان للدول الأعضاء والضباط المسئولين عن الشئون الداخلية والأمن فضلا عن خبراء من وزراء الخارجية، وتقوم اللجنة بمناقشة وفحص القضايا الفنية والإدارية والاحتياجات اللوجيستية لعمليات حفظ السلام وفحص التقارير ورفع توصيات إلى المجلس.

-مجلس الحكماء:

ويقوم بدور لمجتمع المدني في حل النزاعات، ويتشكل من الشخصيات البارزة في المجتمع المدني من مختلف الشرائع، ويتم اختيارهم من طرف الأمين التنفيذي ويوافق عليهم المجلس و يبلغ عددهم إثنان وثلاثون عضوا، ويقومون بمهام الوساطة، التوفيق، المصالحة إلى غير ذلك من مهام التسوية السلمية للصراعات.[1]

[1]: سالم حسين البرناوي، العلاقات العربية الإفريقية، دراسة حالة العلاقات الليبية الإفريقية، المرجع السابق، ص143.

خلاصة الفصل:

يعتبر تحدي تسوية النزاعات في إفريقيا واحدا من التحديات الأكثر خطورة التي تواجه القارة، بسبب التعقيد الشديد لعملية التسوية من ناحية، وبسبب التداعيات الداخلية والإقليمية والدولية البالغة الخطورة الناجمة عن استمرار هذه النزاعات، على كافة المستويات والأصعدة، من ناحية أخرى.

بالنظر إلى الأهمية الكبيرة التي تكتسيها قضايا الأمن و الاستقرار في إفريقيا، جاءت التسوية السلمية للنزاعات على رأس الأهداف التي سطرها الإتحاد الإفريقي،إذ أنه و منذ انتقال التنظيم الوحدوي الإفريقي من تجربة منظمة الوحدة الأفريقية إلى التجربة الوحدوية الراهنة، تعددت الوسائل و الآليات التي يلجأ إليها لتسوية النزاعات التي تشهدها القارة، سواء تلك التي تثور داخل بعض الدول الإفريقية أو تلك التي تنشب بين الدول الإفريقية وبعضها البعض.

الخـــاتمـة

عانت القارة الإفريقية طيلة الحقبة الاستعمارية من النهب واستغلال الثروات، وفي مرحلة ما بعد الاستقلال شهدت العديد من المشاكل أهمها الإرث الكبير من مخلفات الاستعمار وتقسيمات الحدود العشوائية، حيث كان هذا الاستعمار السبب الرئيسي لنشوب النزاعات، فمن أبرز النزاعات التي حدث في إفريقيا نزاعات الحدود بين ليبيا والسودان, إثيوبيا حول الأوجادين والحرب الأهلية في نيجيريا والصومال والسودان وانجولا و موزمبيق, والانقلابات العسكرية في السودان وتوجو وغانا.

على الرغم من الجهود التي بذلها الإتحاد الإفريقي في مجال تسوية النزاعات إ لا أن تجربته اتسمت بالمحدودية والقصور عن التعامل الفعلي مع النزاعات والانعكاسات الناجمة عنها وهو ما يعود إلى وجود عدد من المعوقات والعراقيل التي حالت دون تمكينه من لعب الدور المنوط به في عملية تسوية النزاعات عبر القارة، ومن أهم هذه المشاكل: غياب الإرادة السياسة، كثرة الانقسامات بين الدول الأعضاء وصعوبة الوصول إلى إجماع بينها خاصة عندما يتعلق الأمر بالقضايا الأمنية، ضعف قدرات الإنذار المبكر عدم وجود تنسيق في عمل المنظمات الإقليمية الفرعية وضعف الاندماج المؤسساتي والسياسي فيما بينها، قيام النموذج التكاملي الإقليمي والجهوي على الاعتبارات الجغرافية أكثر منه على رؤية سياسية مشتركة وقيم متقاسمة..... ومما زاد من حدة هذه المشاكل النقص الكبير في الموارد المالية الأمر الذي جعل الإتحاد الإفريقي عرضة للتبعية للخارج وبالأخص الدول الغربية وفي مقدمتها الإتحاد الأوروبي والأمم المتحدة.

ولقد جعل الإتحاد الإفريقي منذ إنشائه من تسوية النزاعات وإحلال الأمن والاستقرار في إفريقيا أحد أبرز أولوياته وأهم أهدافه انطلاقا من القناعة الراسخة أنّه لا تنمية من دون أمن وأنّ الخروج من المشاكل الإفريقية لا يمكن أن يتحقق إ لا من خلال حلول إفريقية.

-نتائج الدراسة:

-النزاع يعبر عن حالة تعارض تكون بين الأطراف في الأهداف والمصالح

-النازعات الدولية هي تلك الادعاءات المتناقضة بين شخصين دوليين أو أكثر ويتطلب حلها طبقا لقواعد تسوية النزاعات الدولية الواردة في القانون الدولي

-لاقت منظمة الوحدة الإفريقية منذ ظهورها الكثير من العقبات ولم تتمكن من العثور على الحلول لكل مشاكل القارة الإفريقية، بل أصبحت عرضة للاستقطاب الإقليمي والدولي وهذا خلال فترة القطبية الثنائية

-نجد بان الأسباب التي ساهمت في نشأة الاتحاد الإفريقي هي مجموعة من التحولات الدولية والإقليمية التي حدثت في نهاية الثمانينيات وبداية التسعينات من القرن الماضي

-توضح النظرة المتعمقة في القانون التأسيسي للإتحاد الإفريقي أنّه قد وضع في اعتباره المبادئ والأهداف المتضمنة في ميثاق منظمة الوحدة ا لإفريقية وفي المعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الإفريقية

-تمكنت إفريقيا الانطلاقة الأولى للاتحاد الإفريقي من الاستجابة لكثير من التحديات في الداخل والمتغيرات الدولية

-لم تقتصر التدخلات الخارجية في النزاعات الإفريقية على القوى الدولية من خارج إفريقيا فحسب، ولكن كثيرا ما تدخلت قوى إقليمية أو دول إفريقية مجاورة في النزاعات الداخلية الإفريقية

-تشتمل منظمة الوحدة الإفريقية لحل النزاعات الدولية على حدود إفريقيا على أجهزة

-خصّ ميثاق الأمم المتحدة المنظمات الإقليمية بنصيب في مهمة المحافظة على الأمن والسلم الدوليين

التوصيات والاقتراحات:

-ضرورة مصادقة الجزائر على مختلف الاتفاقيات والمعاهدات الدولية وتعزيز علاقاتها في قارة إفريقيا

- القضاء على التبعية الإفريقية على الحد من تبعية الإتحاد الإفريقي لمختلف شركائه على غرار الإتحاد الأوروبي والأمم المتحدة.

قائمة المصادر و المراجع

قائمة المصادر والمراجع

أولا: الاتفاقيات والقرارات الدولية

1. القرار رقم 751 الصادر في 24 أفريل 1992[1].

2. بروتوكول مجلس السلم والأمن ودخل حيز النفاذ في 2003/12/26[1].

3. البروتوكول المتعلق بإنشاء مجلس السلم والأمن الإفريقي.

4. اتفاقية لاجوس الموقعة في 28 ماي1975.

5. القرار الصادر بتاريخ 1924/04/13 في قضية مافروميتس النزاع الدولي.

ثانيا: الكتب

1. أحمد عبد الله أبو العلا، تطور دور مجلس الأمن في حفظ السلم والأمن الدوليين، دون طبعة، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2008.

2. احمد نصر الدين إبراهيم، دراسات في العلاقات الدولية الإفريقية، القاهرة: مكتبة مدبولي ،2011.

3. إسماعيل الصالحي عبد الرحمان "، الاتحاد الإفريقي كمنظمة إقليمية بين الأمل والحذر"، في:الاتحاد الإفريقي ومستقبل القارة الإفريقية ، تحرير محمود ابو العينين، القاهرة: مركز البحوث الإفريقية ، 2001.

4. ألفريد نهيما، ترجمة مصطفى مجدي كمال، قضايا السلم المنشود في إفريقيا، الطبعة الأولى، دار الأمين للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2005.

5. بوكرا ادريس، النزاعات الدولية، دون طبعة، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1990.

6. حسن السيسي صلاح الدين، النظم والمنظمات الإقليمية والدولية "الواقع ...مبادرات ومقترحات التطوير والتفعيل، القاهرة: دار الفكر العربي، 2007.

7. حسن الشافعي ،بدر تسوية الصراعات في إفريقيا (نموذج الايكواس)، القاهرة : دار النشر للجامعات، 2009.

8. حماد كمال، النزاعات الدولية دراسة قانونية دولية في علم النزاعات، لبنان:الدار والوطنية للدراسات والنشر والتوزيع،1997.

9. الخزندار سامي إبراهيم ، إدارة الصراعات وفض المنازعات إطار نظري، قطر: مركز جزيرة للدراسات، 2014.

10. ربيع عبد العاطي عبيد، دور منظمة الوحدة الإفريقية وبعض المنظمات الأخرى في فض المنازعات، دون طبعة، دار القومية العربية للثقافة والنشر، مصر، 2002.

11. ربيع عبد العاطي، دور منظمة الوحدة الإفريقية وبعض المنظمات الأخرى في فض المنازعات القومية، العربية للثقافة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2002.

12. سالم حسين البرناوي، العلاقات العربية الإفريقية، دراسة حالة العلاقات الليبية الإفريقية، دون طبعة، منشورات أكاديمية الدراسات العليا، ليبيا، 2003.

13. صالح يحي الشاعري، تسوية النزاعات الدولية سلميا، الطبعة الأولى، مكتبة مديولي، القاهرة، مصر، 2006.

14. صبيحة بخوش: اتحاد المغرب العربي بين دوافع التكامل الاقتصادي والمعوقات السياسية 2007-1989، دار الحامد، عمان-الأردن، 2011.

15. عادل مساوي، عبد العلي حامي الدين: " المغرب العربي التفاعلات المحلية والإقليمية والإسلامية، " المغرب، د .ت. ن.

16. عامر مصباح: تحليل السياسة الخارجية، دار هومة، الجزائر، 2010.

17. عبد الله الأشعل، الاتحاد الإفريقي والقضايا الإفريقية المعاصرة، دون طبعة، مؤسسة الطويجي، القاهرة، 2002.

18. العشاوي عبد العزيز، أبوهاني علي، فض النزاعات الدولية بالطرق السلمية، الجزائر: دار الخلدونية للنشر والتوزيع ،2010.

19. كمال حماد، النزاع المسلح و القانون الدولي العام، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، بيروت، 1997.

20. الكوت البشير، المنظمات الإقليمية الفرعية في إفريقيا دراسة للأبرز المنظمات، ليبيا: المركز العالمي للدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، 2008.

21. محمد السعيد الدقاق، مذكرات في العلاقات الدولية، الدار الجامعية، بيروت ، 1991.

22. محمد المجذوب، التنظيم الدولي– النظرية العامة والمنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة، الطبعة التاسعة، منشورات الحلبي الحقوقية، 2007.

23. محمد علي داهش: دراسات في تاريخ المغرب العربي المعاصر، مركز الكتاب الأكاديمي، الموصل، د.ت.

24. موسى مخول "، موسوعة الحروب والأزمات الإقليمية في القرن العشرين–إفريقيا – لبنان: بيسان للنشر والتوزيع والإعلام، 2007.

25. ناصيف يوسف، النظرية في العلاقات الدولية، دار الكتاب العربي، بيروت، 1985.

26. النداوي مهند، الاتحاد الإفريقي وتسوية المنازعات "دراسة حالة الصومال، القاهرة: العربي للنشر والتوزيع ،2015.

ثالثا: الرسائل الجامعية

1. جرير رشيدة، حل النزاعات الدولية في إفريقيا من منظمة الوحدة الإفريقية إلى الاتحاد الإفريقي، رسالة ماجيستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2007.

2. رقية بلقاسمي: التكامل الإقليمي المغاربي: دراسة في التحديات والآفاق المستقبلية، رسالة ماجيستير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2011.

3. ريمة كاية ،"العلاقات الأمريكية –الإفريقية منذ نهاية الحرب الباردة ، " رسالة ماجستير (، جامعة باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية)، الجزائر ،2010.

4. زايدي حميد، النزاعات الدولية، رسالة ماجيستير، كلية الحقوق، بن عكنون، الجزائر، 2005.

5.سكاك مختار، "حل النزاعات الدولية على ضوء القانون الدولي ، " رسالة ماجستير،(جامعة وهران، كلية الحقوق والعلوم السياسية)، الجزائر، 2011.

6. عبد الله شوتري، "دور مجلس السلم والأمن الإفريقي في إدارة أزمة دارفور في السودان منذ 2004 "رسالة ماجستير، (جامعة الجزائر – 3– ، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، قسم الدراسات الدولية)، الجزائر، 2016.

7. عبد الوهاب عمروش،" التدخل الإنساني ومصير الدولة الوطنية في إفريقيا دراسة حالة الصومال (2005 – 1992)" رسالة ماجستير (، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية والإعلام ، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية) 2007.

8. عمورة رابح، النزاعات الحدودية في إفريقيا وطرق تسويتها، رسالة الماجيستير، كلية بن عكنون، الجزائر، 2000.

9. مالك موصلي، علاقة مجلس الأمن بالمنظمات الإقليمية في حل النزاعات، رسالة ماجيستير، جامعة بن يوسف بن خدة، كلية الحقوق، الجزائر، 2007.

10. ناصري سميرة، "الآليات الدبلوماسية الجديدة في إدارة النزاعات الدولية بعد الحرب الباردة"ماجستير(، جامعة بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2009.

رابعا: المجلات العلمية والمحاضرات

1. بوعلام بدر، "معاهدة عدم الاعتداء والدفاع المشترك للاتحاد الإفريقي: الجزائر توقع على الاتفاقية ، مجلة الجيش، العدد17، الجزائر، 2006.

2. جاك ماريل نزوانكو، " إفريقيا و الديمقراطية "، المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية، عدد 128، ماي 1991.

3. جمال طه علي،" دور المنظمات الإقليمية الإفريقية في حل وتسوية العنف السياسي في الدول الإفريقية ، " مجلة السياسية الدولية ، العدد 23، الجامعة المستنصرية، مصر، 2013.

4. جيلبرت خادياجالا،" شرق إفريقيا: الأمن وارث الهشاشة، " دراسات عالمية، العدد 86، ابو ظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية،الإمارت، 2009 .

5. حمدي عبد الرحمن حسن، "قضايا في النظم السياسية الإفريقية، دراسات إفريقية، العدد 05، مصر، 1998.

6. السيد خالد التزاني ،"الانتشار العسكري الأمريكي في إفريقيا: الدوافع والرهانات ،" مجلة المستقبل العربي،العدد 436، جامعة سيدي محمد بن عبد الله ، مركز دراسات الوحدة العربية، الكويت، جوان 2015.

7. صدوق، محاضرات في القانون الدولي العام، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1995.

8. محمود أحمد عبد الغفار، فض النزاعات في الفكر و الممارسة الغربية، الجزء الثاني، دار هومة، الجزائر، 2004.

خامسا: المواقع الإلكترونية

1. http://onaeg.com/?p=121726

الفهرس

الفهرس

الواجهة.....

شكر وتقدير.....

الإهداء.....

مقدمة.....أ

الفصل الأول : الإطار المفاهيمي لتسوية النزاعات الدولية

تمهيد:.....6

المبحث الأول: مـــــاهية تسوية النزاعات الدولية.....7

المطلب الأول: مفهوم النزاع الدولي.....7

الفرع الأول: تعريف النزاع الدولي وشروطه.....7

الفرع الثاني: أسباب النزاعات الإفريقية.....11

المطلب الثاني: مفهوم منظمة الوحدة الإفريقية.....15

الفرع الأول: تعريف منظمة الوحدة الإفريقية.....16

الفرع الثاني: أهداف الاتحاد الإفريقي ومراحل تأسيسه 18

المبحث الثاني: فعالية الهيئات المختصة بتسوية النزاع الدولي على حدود إفريقيا.....23

المطلب الأول: مبادئ منظمة الوحدة الإفريقية وهياكلها 23

الفرع الأول: مبادئ منظمة الوحدة الإفريقية 23

الفرع الثاني: أجهزة منظمة الوحدة الإفريقية لحل النزاعات الدولية على حدود إفريقيا..27

المطلب الثاني: دور منظمة الوحدة الإفريقية في تسوية النزاع على حدود إفريقيا 30

خلاصة الفصل.....32

الفصل الثاني: جهود إفريقيا لحل النزاعات الدولية
تمهيد..... 34

المبحث الأول: جهود الاتحاد الإفريقي لتسوية النزاعات الدولية 35
المطلب الأول: مجلس السلم والأمن والمنظمات الإفريقية الفرعية.....35
الفرع الأول: مجلس السلم والأمن.....35
الفرع الثاني: المنظمات الإفريقية الفرعية.....39
المطلب الثاني: مبادرات الإتحاد الإفريقي تسوية النزاعات الدولية.....43
الفرع الأول: الاتفاقيات الأمنية والدفاعية.....43
المبحث الثاني:آليات تسوية النزاعات في إطار الاتحاد الإفريقي 52
المطلب الأول: الآليات المنصوص عليها في بروتوكول مجلس السلم والأمن
الإفريقي..... 53
الفرع الأول: وثيقة إنشاء مجلس السلم والأمن الإفريقي.....53
الفرع الثاني: فعالية دور مجلس السلم والأمن الإفريقي.....54
المطلب الثاني: الآليات المنصوص عليها في المنظمات الإقليمية الإفريقية.....57
الفرع الأول: المنظمات الإقليمية الفرعية.....58
الفرع الثاني: المنظمات الاقتصادية لغرب إفريقيا 59
خلاصة الفصل.....64
الخاتمة..... 69

قائمة المصادر والمراجع.....

الفهرس.....

الملخص.....

الملخص

ملخص مذكرة الماستر

تنتشر في إفريقيا منذ التسعينيات – بأكثر حدة– النزاعات الداخلية الدموية، والتي تتميز بخصوصياتها من حيث امتزاج الأسباب بالنتائج، وسهولة الانتشار الإقليمي، وصعوبة الاحتواء والإدارة، مما جعلها مرشحة للاستمرار أكثر من الحل.

وفي غالب الأحيان تظهر النزاعات الإفريقية في شكل جديد، أو تنتقل إلى دول أخرى بسبب التشابه في الأوضاع التي تعيشها دول المنطقة المحيطة بدولة النزاع.

والواقع أن الحسم في النزاعات الإفريقية طوال فترة التسعينيات وما تلاها كان دائما خارج إطار التسوية السلمية، حيث لم توفق جهود المنظمة القارية ممثلة في منظمة الوحدة الإفريقية أو الاتحاد الإفريقي بعدها في وقف النزيف الدموي، مما أدى في العديد من الأحيان إلى التدخل المباشر في تلك النزاعات

الكلمات المفتاحية:

1/ النزاع الدولي 2/حدود إفريقيا 3/مجلس الأمن 4/ منظمة الوحدة الإفريقية

Abstract of The master thesis

. Since the 1990s, bloody internal conflicts have spread in Africa – more acutely – which are distinguished by their peculiarities in terms of mixing causes with results, ease of regional spread, and difficulty of containment and management, which made them more likely to continue than to solve.

In most cases, African conflicts appear in a new form, or are transmitted to other countries because of the similarity in the conditions experienced by the countries in the region surrounding the conflict state. In fact, the resolution of African conflicts

throughout the period of the 1990s and its aftermath was always outside the framework of a peaceful settlement, as the efforts of the continental organization represented by the Organization of African Unity or the African Union afterwards failed to stop the bloodshed, which in many cases led to direct intervention in those conflicts.
keywords:
1/ International conflict 2/ Africa's borders 3/ Security Council 4/ Organization of African Unity